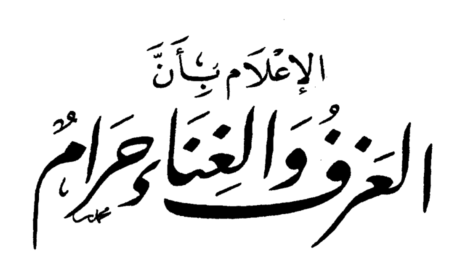


جمعه وألفه

أبو بكر جابر الجزائري

عناية

مركز السنة للبحث العلمي بالقاهرة

مكتبة السنة

الطبعة الأولى لمكتبة السنة بالقاهرة

١٤٢٤ هـ = ٢٠٠٣ م

مكتبة السنة
بالقاهرة

رقم الإيداع : ١٥٩٦١ / ٢٠٠٤
طبع بدار نوبار للطباعة



مكتبة السنة
الدار السلفية لنشر العلم

القاهرة : ٨١ شارع البستان - ميدان عابدين ،ناصية شارع الجمهورية،
تليفون : ٣٩٠٠٣١٨ - ٣٩١٣٥٣٢ فاكس : ٣٩١٣٥٣٢ - تلكس: ٢١٧١٩ TLTHRB UN
ص . ب : ١٢٨٩ - الرمز البريدى : ١١٥١١

بسم الله الرحمن الرحيم

حُكْمُ اللَّهِ والرسولِ ﷺ وسلفِ الأمة على الغناء والمعازف وسماعهما

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [لقمان : ٦]

(القرآن الكريم).

* «استماع الملاهي معصية، والجلوس عليها فسق»

(نبينا محمد ﷺ).

* «مَنْ قعد إلى قَيْنَةٍ يَسْمَعُ منها صُبَّ في أُذُنَيْه الآنُكُ»

(نبينا محمد ﷺ).

* «الغناء والعزف مِزمار الشيطان»

(أبو بكر الصديق).

* «الغناء يُنبت النفاق في القلب»

(عبد الله بن مسعود).

* «الغناء باطل والباطل في النار»

(القاسم بن محمد).

* « الغناء بدؤه من الشيطان وعاقبته سخط الرحمن »

(عمر بن عبد العزيز) .

* « الغناء إنما يفعله الفسّاق عندنا »

(مالك بن أنس)

* « الغناء لهو مكروه يشبه الباطل والمحال »

(الشافعي)

* « الغناء يُنبت النفاق في القلب فلا يعجبني »

(أحمد بن حنبل)

* « سماع الأغاني فسق والتلذذ بها كفر »

(أصحاب أبي حنيفة)

* « الغناء ممنوع بالكتاب والسنة »

(القرطبي)

* « الغناء مع آلة ، الإجماع على تحريمه »

(ابنُ الصَّلاح)

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على إمام المرسلين، وسيد جميع العالمين، نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وبعد: فإلى الله تعالى نشكوا ما لاقاه إسلامنا ويلاقيه من المنحرفين منا، الذين أوقفوا حياتهم على تقويض أركان الإسلام، وهدم أصوله وقواعده، فشككّوا في العقائد، وعطّلوا الأحكام، وألْغَوْا الفرائض، وزهدوا في السنن والآداب، وأباحوا المحظور، وحلّلوا الحرام، واعترضوا على الله في التشريع، وعلى الرسول ﷺ في البيان.

وبالجملة، فقد دأبوا على مَسْح الأمة الإسلامية شيئًا فشيئًا، حتى أنسوها إمامتها للبشر، وقيادتها للإنسانية. وصيروها بعد ذلك الاستقلال المطلق، وتلك الحرية الكاملة، وفي كل شيء: في العقيدة

* تنبيه: وضعنا بجوار تعليقات الشيخ (ج)، وما عداه فهو من المحقق. [الناشر].

والتفكير ، في الحكم والتشريع ، في الأخلاق والعادات ، صيروها ذَنَبًا تابعًا للغرب ، لا تعرف إلا التبعية والتقليد في كل شيء؛ وها هي الأرقام التالية توضح ما أجملناه :

١ – فَصَلَ الغربُ دينه عن الدولة ، لأنه دين فاسد باطل لا يحقق لأتباعه سعادة ، ولا يصلح لقيادة . ولِمَ لا يكون كذلك وهو مجموعة من الخرافات والأباطيل والتُّرَّهات تحكّم بها رجال الكنيسة في رقاب الحاكمين والمحكومين ، واسْترقّوا بها الفرد والجماعة طِيلة قرون عدّة من السنين ! فكان لِزامًا للنهوض والتقدم من كسر هذا القيد ، والخلاص من رِبْقة الأوهام ، وأَسْر الخرافات ولمَّا فعل الغرب ذلك كان في الواقع كمَنْ آمن بالحق وكفر بالباطل ، فلهذا استطاع أن ينهض فيبني ويشيد ، ويخترع ويجيد .

ورأى دعاة التقليد منا ثورة الغرب على دينه الباطل ، فثاروا هم ينتقصون الدين الإسلامي ويعيبونه ، وينسبون إليه كل ما أصاب المسلمين من تأخر وانحطاط ، وطالبوا بفصل الدين عن كل مظهر من مظاهر الحياة ، وقصروه على مثل الصوم والصلاة .

وكانوا في ذلك كمن آمن بالباطل ، وكفر بالحق على النقيض من أساتذتهم الغربيين ، فضلوا وحاروا ، وها هم في حيْرتهم وضلالهم يَعْمَهُون ، ولن يخرجوا من هذه الحَيْرة وهذا الضلال حتى يرجعوا إلى

دينهم ، لأنه الدين الحق الذي نسخ الله به سائر الشرائع والأديان ، واختاره للبشرية ليكون مصدر كل خير وسعادة لها في هذه الحياة ، مع ما يؤهلها له من كرامة الآخرة وسعادتها .

٢- أباح وأعلن الغرب : الزنا ، والربا ، والقِمار ، وكل فُحْش وخَنَا ، ولا يلام على ذلك ما دام لا دين له يمنع ، ولا ضمير يردع ، وما دام هذا شأن الحياة المادية البحتة . ودعا المنحرفون إلى تقليد الغرب فيما أباحه وأعلنه من أمّهات الخبائث ، وأصول الرذائل والمفاسد ، واستجابت الأمة المخدوعة فأباحت عمليًا ما حرّم دينها من زنا وربا وقمار وفُحْش وخنا اتباعًا للغرب وتقليدًا له .

٣- أبطل الغربيون عادة الحجاب على نسائهم وفتحوا أبواب الخلاعة والدعارة لهن ، فثار المنحرفون منا على محاربة الحجاب المشروع بالسنة والكتاب فأبطلوه ، وسفرت المسلمةُ كالكافرة وتبع ذلك المجون والخلاعة والدعارة ، وما كان هذا ليكون لولا تقليد الغربيين .

٤- ترجلّت المرأة الغربية فقصّرت ثيابها ، وقصّت شعورها ، وشاركت في أعمال الرجال ، فكانت توجد في المعمل والدكّان ، وفي المكتب (والبرلمان) . ودعا المنحرفون إلى ترجّل المسلمات ، فقصّرت المسلمة كالكافرة ثيابها ، وقصّت شعورها ، وبرزت لميادين الحياة

العامة ، فكانت في السوق ، وفي الدكان وفي الدائرة الحكومية ، وحتى البرلمان ، ولولا التقليد الأعمى لما كان ذلك ليكون لأن نبي الإسلام يقول : « لَعَنَ اللهُ الرَّجُلَةَ مِن النساءِ »(١).

٥- وتخنثت رجال الغرب فحلقوا وجوههم ودهنوها ، وأطالوا الثياب وأسبغوها ، ودعا المنحرفون منَّا إلى ذلك وسَمّوْه حضارة وتمدنًا ، وقلّد تلامذة الغرب أساتذتهم تحت وطأة تأثير المنحرفين من إخوانهم ، فحلقوا وجوههم ودهنوها ، ووفّروا ثيابهم إلى ما تحت الكعبين وأسبغوها ، وكانوا بذلك مُخنّثين ، وبالنساء متشبهين ، ونبيهم يلعن المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال(٢).

٦- فتح الغرب معارض للجمال فعرضوا نساءهم وبناتهم ، وقلّد أتباع الغرب أئمتهم فشاركوا في معارض الأزياء والجمال بيناتهم ونسائهم .

٧- عُنِيَ الغرب باللهو واللعب ففتح لذلك معاهد لتعليم

---

(١) **صحيح** . أخرجه أبو داود (رقم ٤٠٩٩) من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ : « لعن رسول الله ﷺ الرجلة من النساء » ، وفيه تدليس ابن جريج ، لكن للحديث شواهد كثيرة ؛ منها ابن عباس عند البخاري (رقم ٥٨٨٦) وغيره ، وانظر حجاب المرأة للألباني (ص٦٦ - ٦٨) .

(٢) أخرجه البخاري (رقم ٥٨٨٥) من حديث ابن عباس .

الموسيقى والزمر، وتأبى التبعية للمنحرفين إلا أن يُقَلِّدُوا أساتذتهم وأئمتهم، ويفتحوا معاهد لتخريج الفنانين والفنانات في فن الموسيقى والإيقاع والرقص، ولو أغضبوا اللهَ ورسولَه والمؤمنين.

٨- أشاع الغرب الزمر والغناء في البيوت، والمقاهي والحانات، لأنه لا قرآن له يخشى الانشغال عنه ولا صلاة. وتأبى التبعية للمنحرفين إلا تقليد الغربيين فأشاعوا الغناء والزمر في البيت والدكان، والنهج والسوق، وفي كل مكان، وكأنهم يحلفون على التفوق في كل رذيلة قلّدوا فيها أئمتهم وأساتذتهم.

٩- تفكّه الغرب بدينه، وتمدّن به - على حد تعبيرهم - فكان الرجل الغربي لا يحضر الصلاة إلا يوم الأحد وليلة العيد؛ وقلّد التلامذة المسلمون المنحرفون أساتذتهم وأئمتهم الغربيين فكانوا لا يأتون المسجد إلا يوم الجمعة، ولا يحضرون الصلاة إلا يوم العيد.

١٠- أشاع الغرب الصور والتماثيل، وتنافس في اقتنائها، وتبارى في إيجادها وتحسينها، فأفشاها المسلمون المقلدون بالرغم من حَظْر دينهم للصور، وكراهية نبيهم لها[1]، أفشوها وأشاعوا حتى في

(١) قد ثبت هذا في أحاديث عدة، منها ما أخرجه مسلم (٢١١٢/١٠٢) عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه تماثيل أو تصاوير»، وانظر =

حَرَمَيْهم وقُرْب قبر نبيهم ، وكأنهم يتحدّون بذلك شعوره وهو ميت ويستفزونه - فداه أبي وأمي - لو كان بينهم يتحرك .

١١- سَنَّ الغربُ المـُكُوس والجمارك ، وفرض التأشيرة ولم يتردد المسلمون المقلدون في ذلك فسنوا المكوس[١] في الأسواق - وهي حرام - وفرضوا الجمارك على تجار المسلمين ، وألزموا برسوم التأشيرة السياح من المؤمنين الصالحين ، ولا داعي لكل هذا سوى تقليد الغربيين .

١٢- لم ير الغرب بأسًا في اختلاط المرأة الأجنبية بالرجل الأجنبي ومحادثته ، والاتصال به في أي وقت من الأوقات ، وعدّوا هذا خُلُقًا ساميًا ، وتمدنًا راقيًا . فأصبح المسلمون المقلّدون لا يَرَوْن في اختلاط المرأة الأجنبية بأسًا ولا حَرَجا ، فاختيرت أجمل الفتيات ، لتمريض الرجال في المستشفى ، وغصّت بالنساء المسارحُ والسينمات ، وفاضت السبل ، وامتلأت الطرق والمحلات العامة والخاصة بالحسناوات ، وحَسِبَ المنحرفون منا هذا رُقِيًّا وتقدّمًا في الحياة ، وتجاهلوا ما صدر إليهم من أوامر ربهم : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ

= صحيح البخاري (رقم ٥٩٤٩ - ٥٩٦٣)، وصحيح مسلم (ج٣/ ص١٦٦٤- ١٦٧٢) كتاب اللباس ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان .

(١) المكوس : الضريبة التي يأخذها الماكس وهو العشّار .

يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ [النور : ٣٠- ٣١] .

١٣- وحتى في هيئة الأكل وشكله ، وتناول الطعام ومضغه ، فقد حدثنا إخوان لنا صادقون : أن بعض المنحرفين ممن تحضروا وفي بحور الفجور غرقوا أصبحوا يأكلون وهم وقوف حيث يوضع الأكل على مائدة رفيعة طويلة ، وعند تناولهم الطعام بالملاعق لا يثبتون أمام المائدة ، بل يطوفون حولها وكحمار الرَّحى يدورون وهم ما بين مُصَفِّر وضاحك مقهقه . وسموا - لسفههم - هذا النوع من التحلل أكلة (أمريكية) ونسوا هيئة الأكل المحمدية ، لأنهم رغبوا عن سنته ، وقلّدوا أعداء ملّته !

وهكذا فلم يبق شيء يحرمه الإسلام - إلا قليلًا - أو يتنافى مع طبيعة المؤمن والإيمان إلا وقلّد المنحرفون من الغربيين الكافرين فيه ، وتفوقوا عليهم في كثير من القبائح والرذائل ، لأنهم مسرفون ، والمسرف لا يقف عند حدّ .

كل هذا التغير والانحراف والشر والفساد قد حَلَّ بهذه الأمة المسلمة حتى فقدت ذاتيتها واستقلالها ، والشخصية الإسلامية التي كانت لها ، وحتى لم يبق للإسلام في دنيا الوجود من الجماعات أو الحكومات من يمثله تمثيلًا صادقًا ، ويدعو إليه دعوة حقيقية كافية . ولا

حول ولا قوة إلا بالله .

وإنْ نسينا فإننا لا ننسى أن كل هذا البلاء أصابنا وأصاب إسلامَنا كان سببه · ولا شك - فريقٌ من أدعياء الإسلام ، وطوائف من المنحرفين من أبنائه العاقِّين . ومع الأسف فإنهم ما زالوا إلى اليوم يطاردون الإسلام من كل بلد وبيت ، ومن كل مكان ومظهر من مظاهر الحياة حتى أقبروه في مقابر الصدور المظلمة ، فكنت إذا طلبت من أحدهم أن يقيم فريضة ، أو يترك جريمة كبيرة أو صغيرة أشار لك إلى صدره يعني بذلك أن الإسلام في الصدر ، وإنْ ألححت عليه احتجّ عليك لجهله قائلًا : الإيمان في القلب ! ومما ينبغي التنبيه له ، أن سلاح هؤلاء المنحرفين الهدامين للإسلام الطاعنين له ، كان وما زال هو الخداع والتضليل والتجني والمغالطة . ومن ذلك قولهم : الناس طاروا في السماء ، وغاصوا في البحر ، وغزوا الفضاء ، وأنطقوا الجماد ونحن ما زلنا جامدين على هذا حلال وهذا حرام ! ألا قوَّمُ الله اعوجاجهم وأصلحَ فاسدهم حتى يعلموا أن الكفرَ والفسقَ والشرَ والفسادَ لم تكن هذه هي التي دفعت الغرب والكافرين من غير الغربيين ، لم تكن هي التي رفعتهم إلى هذا المستوى المادّي الذي قدسوهم له ، وأكبروهم - أكثر من الله - في صدورهم من أجله ، وإنما رفع الغرب والكافرين من روسٍ ويابانٍ رفعهم العزم الصادق ، والجِدّ الحازم ، والعمل المتواصل ،

مع اطراح للكسل والتواكل ، ونَبْذ صحيح للتطاحن فيما بينهم !

ومن أسلحة المنحرفين غير ما ذكر قولهم : « الإسلام دين مرن يساير العصور ، ويماشي الحياة » . وقولهم : « الدين عقيدة في النفوس » . وقولهم : « الضرورات تبيح المحظورات » .

وهل كَوْن الإسلام – يا عباد الله – دينًا مرنًا يساير العصور ويواكب الحياة – لولا الخداع والتضليل – يسمح بتعطيل أحكامه ، وهدم أركانه ، وترك فرائضه ، والتنكر لشعائره . والزهد في سننه وآدابه ؟ ؟ وهل كَوْن الإسلام عقيدة في النفوس أكثر مما هو مظهر من مظاهر الْحِسّ ، أنه يجيز لأتباعه أن يتخلّصوا من مظاهر الإيمان والإسلام القولية والفعلية والتي دعواهما بدونها باطلة ، وأنه لا يسمح لهم أن يظهروا في أي مظهر يخالف الغرب الكافر والمشركين الكافرين ! ؟

وهل كَوْن الإسلام يبيح عند الضرورة المحظور ، معناه أنه لم يبق فيه محظور ، لأن الحياة – أو على الأصح – الشهوات قد أوجدت الضرورات تلك الضرورات التي لا تبرح ولا تزول ؟

وأخيرًا ، فهل تزول الغشاوة من على أبصار هؤلاء المنحرفين والمنخدعين معًا ، ويصدقونا فيما قد نقول ! ؟

إننا نحن المسلمين لنستطيع بوَحْيٍ من ديننا وتأييد من ربنا أن

نوجد لنا صناعة ، أو حالة نستغنى بها عن كثير من الصناعات الغربية ، وبدون أن نتنكر لديننا ، أو نزدري شخصيتنا ، أو نعظّم الغرب ونقدّسه ، أو نذل بين يديه .

إننا – أيها المغرورون – لنستطيع بوحي من ديننا ، وبفضل من ربنا أو نوفر اقتصادياتنا ونسهل معاملاتنا ، ونأخذ بأيد تجارنا والعاملين منا وبدون ربا ولا بنوك قائمة على أساس الربا !

إننا نحن المسلمين يا قوم – عفا الله عنكم – لنستطيع أن نستغني عن نسائنا وبناتنا ونغنيهن تمامًا ، فلا تضطر المسلمة الكبيرة أو الصغيرة إلى التجول في الشوارع ، ولا إلى العمل في الدكان أو الدائرة الحكومية أو (البرلمان) ، وبدون أن تشعر بأي تعب أو نصب ، أو تجد أدنى ضيق أو حرج وفي كامل الحياة !

إننا لنستطيع بوحي من ديننا وهداية من ربنا عز وجل أن نربي بناتنا ونهذّبهن ونطهّرهن كما ينبغي أن تكون التربية ، ويكون التهذيب والتطهير ، وبدون اضطرارهن إلى سُفُور أو خلاعة أو فجور ، ومن غير تبرج جاهلي مقيت ، ولا تشبه بالرجال بَغِيض لَعِين .

إننا – ويعلم الله – لنستطيع بوحي من ديننا ، وتوفيق من ربنا أن نحفظ مصالحنا ، ونحمي كل حمى لنا ، ونخصم خصومنا ، ونعرف وجود كل خائن بيننا ، وبدون تمثيل أو تصوير منعهما ديننا ،

وكرههما نبينا ﷺ .

إننا لنستطيع بوحي من ديننا ونصر وتأييد من ربنا أن نعز البلاد ، ونصون كرامة الأفراد ، ونعلي من شأن الفرد ، ونرفع من قيمة الجماعة ، وبدون أن نقلّد الغرب في زي أو هندام ، ولا في تحريم حلال ، أو إباحة حرام .

وإننا - ولا شك - لنستطيع بوحي من ديننا ونور من ربنا ، أو نهذب أنفسنا ، ونطهر أرواحنا ، ونثقف أفكارنا ، ونرقي شعورنا ، ونرفع آدابنا ، وبدون احتياج إلى الغرب ، ولا إلى أساتذة الغرب ، ولا إلى كتب ومجلات الغرب ، ومهما كانت الحال ، وكيفما وجدت الظروف .

إننا - وبكل تأكيد - يا قوم لنستطيع بوحي من ديننا ، وبقوة من ربنا أن نستقل عن الغرب ، ونقطع صلتنا معه ، وننفض أيدينا منه ، ولا نخاف سقوطًا ، ولا نخشى هبوطًا وإلى الأبد وطول الحياة !

إننا - ولا ريب - لنستطيع بأمر من ربنا ، ووحي من ديننا أنْ ننصّب أنفسنَا كما أراد الله لنا أئمة للبشر ، وهداة للعالمين ، فيقتدي الناس بنا ، ويستنيرون بهَدْيِنا ، وفي كل شؤون الحياة ، وحتى تسعد البشرية ، وحتى تتحقق الكرامة الإنسانية .

كل هذا بحمد الله تعالى نستطيع تحقيقه - نحن المسلمين -

ونستطيع غيره لأننا نتأيد بالله ، ونتقوى به ولكن للأسف الشديد أبى المنحرفون منا والمقلِّدون والمخدوعون إلا التبعية والتقليد والسير وراء الغرب وفي ركاب الغرب ، ونَغْني بالغرب فجوره وفسوقه وتحلله ، وتخنثه لا جِدّه وحزمه ولا وفاءه لنفسه وصدق عزمه ، فإن ذلك لم يقع لنا تقليد فيه .

ولِـمَهْ ؟ لأن ديننا يفرضه ، وإيماننا يحتمه ، ومكانتنا تدعو إليه ، والمنحرفون لا يتقبلون ما جاء عن طريق الإسلام الذي انحرفوا عنه ولو كانت الحضارة الغربية التي خنعوا للغرب وخضعوا له من أجلها - والعياذ بالله تعالى - من هذا الانحراف القبيح .

وإنما - ومع الأسف - كان نصيبنا من تقليد الغرب ما سبق أن بيَّنَّاه وفصلّناه ، وما من شك أن الذي جنى على أمة الإسلام هم أبناؤها المنحرفون عنها حيث نصبوا أنفسهم في بلادها دعاة للغرب ولرذائله ، وشروره ومفاسده ، وبدون أجر ولا شعور أحيانًا ، وبأجر وشعور وقصد أحيانًا أخرى ، ومن بين هؤلاء الدعاة الذين لم يشعروا بأنهم يدعون إلى مبادئ الغرب ، ويخدمون مصالحه وأفكاره ومبادئه وفي أقدس بقعة للإسلام وعند المسلمين الصالحين « مقنع عكاظ » و « متظاهر الرائد »[1] واللذان حدوا بنا لكتابة هذه السطور في بيان

(١) عكاظ والرائد : علمان على جريدتين تصدران بمكة المكرمة أو جدّة . =

الطرق لهما حيث وقف المقنع يشكك ويغالط ويضلل عن قصد أو عن غير قصد ، وقف على جريدة « عكاظ »الفيحاء يولول ويقول : أفتونا أيها العلماء في الغناء أحلال هو أم حرام ؟ وكأنه يريد حقًا أن يعرف حكم الإسلام في ذلك وما هو في الواقع إلا مشكّكًا مضلّلًا وإن لم ير هذا أو يعتقده ! .

وفي الحقيقة : إن تساؤل هذ أصبح غير ذى موضوع ولا واقعية ، لأن الغناء سواء كان حلالًا أم حرامًا قد أصبح فاشيًا منتشرًا بصورة فظيعة بحيث لم يخل منه بيت إلا ما قلَّ ، ولا شارع ولا سوق ولا دكان إلا ما قلَّ وحتى عرفات وفي يوم التجليات وحتى مهبط الوحي مكة المكرمة ، والمدينة المنورة ويا للأسف ! .

وأخونا المقنع يعرف هذا جيد المعرفة ، وإنما هو يهدف - ولو عن غير قصد - ومن وراء تشكّكاته وتضليلاته إلى أنْ يُجْهِز كغيره على البقية الباقية من الصالحين الذين ما زالوا يتحرّجون من السماع إلى فواحش الأغاني التي سلبت أفراد الأمة الإسلامية الحياء ، وكستهم

= والمقنع والمتظاهر لقبان لشخصيتين مجهولتين لا تعرف لهما في الخارج اسمًا ولا شخصًا ولما كانا يطعنان الإسلام بالدعوة إلى التحلل والفساد بواسطة تحليل الزمر والغناء تسترًا بهذين اللقبين ليخفى أمرهما حتى لا يُلْعَنا ويُطْرَدا على أيدي الصالحين منا (ج) .

ثوب الوقاحة والبذاء ، كما يريد هو وكُتّاب أمثاله قد انحرفوا ، أن يجهزوا كذلك على ما بقي للإسلام ، وصوت الإسلام من إذاعة ظاهرة تمثله عمليًا ، وتتكلم باسمه حقيقيًا ، وهي إذاعة البلد الحرام مكة المكرمة ، زادها الله تكريمًا وتشريفًا ، وزاد من شرفها وكرمها مِمَّنْ قَدّسها واحترمها تشريفًا وتكريمًا ، ومهابة وعزًا ، أرادوا القضاء عليها والانتهاء منها عندما تصبح كإذاعة إسرائيل وغير إسرائيل ، مما تذيع الخلاعة ، وتدعو إلى المجون .

والذي نرى لزامًا التنبيه عليه وخاصة ونحن نكتب للحق وبيانه فقط ، وأن طريق الدعاة المنحرفين وأسلوبهم في الدعوة إلى التقليد للغرب والتبعية له هو المغالطة والتضليل بإلقاء الشبه ، وخلق المشكلات واصطناعها ، وهذا يظهر من أسلوب أخينا المقنع – وإن كان كما يظن أنه ليس من دعاة الغرب ولا من أذنابه وعملائه ، لأننا ننزّه أبناء هذه الأمة المجيدة ، وشعب هذه الحكومة الرشيدة ، وسكان هذا الحرم الأقدس أن يوجد فيهم أو يكون بينهم من يرضى بالتبعية أو التسخير للغير ، بيد أنه للأسف قد استخدم أخونا المقنع – أصلحه الله – عن غير قصد أسلوب دعاة التقليد والتضليل المنحرفين ، فهو قد قدم لتشكّكاته أو طعناته مقدمة أظهر فيها نفسه أنه من دعاة الإسلام والموقفين حياتهم على خدمته ، وحمايته إلى أن خلص من ذلك

التشكيك والمغالطة فذكر ما سمّاه بالحوادث والأحاديث واتخذها أدلة على صحة ما يهدف إليه من بذر بذور الشك والخلاف بين المؤمنين في فاحشة الغناء النكراء، وهل هي حلال أم حرام؟ هذه الفاحشة القبيحة التي حرّمها الله تعالى بقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، والتي انتشرت بين المسلمين بصورة مُهَدِّدَة لهم ببلاء عظيم قد ينزل بهم، والعياذ بالله تعالى.

إن البيوت التي كان يتلى فيها كتاب الله تعالى، وترفع فيها أصوات التهليل والتكبير، والتسبيح والتقديس، قد أصبحت مراقص لا يسمع فيها طوال الليل والنهار إلا الزمر والتصفيق، وأصوات الشياطين من الزور والباطل ويالغرابة الإسلام في داره!!

إن الأسر والعائلات الإسلامية التي كان إذا جُهِرَ بين أفرادها بلفظة سوء، أو بعبارة بذيئة تمعّرت وجوه الجالسين منهم حياء وخجلا، وتفرقوا يبكون من الحياء والاحتشام! أصبحت هذه الأسر تجتمع حول المذياع بذكورها وإناثها وهم يصفقون، ونسوا قول نبيهم ﷺ: «الحَيَاءُ مِن الإيمانِ والإيمانُ في الجَنَّةِ، والبَذَاءُ من الْجَفَاءِ، والجفاءُ في النَّارِ»[1]، وأصبح حال تلك العائلات الطاهرة والأسر

(١) **صحيح**. أخرجه الترمذي (رقم ٢٠٠٩) وصححه، وأحمد (٥٠١/٢)، وابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ٤٢)، وفي المصنف (٣٣٥/٨)، والخرائطي في =

الشريفة أن يتهادى أفرادها الأغاني الخليعة ، والأصوات الماجنة الفاتنة فلانة تهدي أختها أو حبيبتها فلانة أغنية (....) للمغني فلان ، وفلان يهدي أخاه أو أخته أغنية (....) للمغنية أو المطربة فلانة وما إلى ذلك مما يندي جبين المسلم لسماعه حياءً وخجلًا ، ويذوب له قلب المؤمن الصادق حسرةً وكَمَدًا .

آهٍ ثم آهٍ ، وما أجدرَنا بالتأوّه والبكاء ! وما أحرانا بالنداب والصراخ ، وا إسلاماه ! وا ديناه ! وا قلة أنصاراه .

أبعدَ كل هذا الذي أصاب ديننا وحَلَّ بديارنا من كل هون ودون ، وسوء وشر ، والمقنع المسلم الغيور - كما يزعم - يطالب بالنصوص المحرمة للغناء ، ولا يخجل وهو يعلم أنه يغالط ويشكّك الأمة التي تنتظر نصرته ، وتأييده ، وترجو إنقاذه وإصلاحه ، وهي أحوج ما تكون إلى المنقذين والمصلحين في هذه الأيام ، أيام المحنة العامة والبلية الشاملة التي تعرض لها إيمانها وإسلامها ، وذهبت فيها

= مكارم الأخلاق ، وابن أبي الدنيا في المكارم (رقم ٧٥) ، وابن حبان (رقم ١٩٢٩، ١٩٣٠ - موارد) ، والحاكم (١/٥٢ - ٥٣) ، والبيهقي في الشعب (رقم ٧٧٠٧) ، والبغوي في شرح السنة (رقم ٣٥٩٥) وغيرهم ، من حديث أبي هريرة ، وسنده حسن ، وله شواهد عن أبي بكرة ، وعمران بن الحصين ، وأبي أمامة رضي الله عنهم .

آدابها وأخلاقها !

والمقنع – هداه الله – إذا كان حقًّا شاكًّا في حُرمة الغناء أو حِلِّيته وأعوزه الدليل فلماذا – وهو الكاتب الذكي والمصلح المفكر لا يلقي نظرة بسيطة على مقدمة الغناء، وثمرته، ونتيجته ليخرج بالدليل القاطع على التحليل أو التحريم، فإذا كانت مفيدة نافعة، ولا تكون في الغناء مفيدة ولا نافعة، لأنه لا فائدة في اللهو الحرام – ثم ينظر في نتيجته، فكذا كانت طيبة بناءة ولا تكون في الغناء إلا خبيثة هدَّامة، كما هو مُشَاهَد محسوس – ثم يخرج بالدليل إما بالحِلِّ أو التحريم، للعلم العام عند سائر العارفين أن الله تبارك وتعالى لا يحل للمؤمنين إلا ما كان نافعًا مثمرًا، ولا يحرم عليهم إلا ما كان ضارًا فاسدًا قبيحًا مسيئًا إلى أرواحهم، أو أعراضهم، أو أجسامهم، أو أموالهم، أو دينهم.

ولو نظر أخونا المقنع هذه النظرة لأراحنا من حَيْرته وتشكَّكاته، ووَفَّر علينا وعليه بعض الراحة والوقت، ولكن أَبَتْ عليه نفسه إلا إحراجنا وإتعابنا فها نحن له. وليأخذ ما يطلبه من النصوص في تحريم فاحشة الغناء والزمر التي لم يختلف صالحانِ اليوم أو قبل اليوم في تحريمها أبدًا.

* * *

نصوص الكتاب الكريم
في تحريم الغناء

جاء في سورة الإسراء قول الله تبارك وتعالى في خطابه لإبليس عدوه :

﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء : ٦٤] .

قال مُجاهد من أئمة التفسير : عن ابن عباس رضي اللّٰه تعالى عنهما : « صوت الشيطان : الغناء ، والمزامير ، واللهم » وقال الضَّحَّاك أيضًا : « صوت الشيطان في هذه الآية هو صوت المزمار » .

وإذا فلْيكْفِ الغناء والمزمار قُبْحًا وتحريمًا أن يكونا عُدَّةً للشيطان وعَتادًا له يغري بهما عباد الله على الفسق والعصيان ، ويفتنهم بهما عن عبادة الله ، ويصدهم عن سبيله .

قال تعالى في سورة لقمان عليه السلام : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [لقمان : ٦] .

قال مجاهد : وهو الذي قيل فيه : إن أتاك التفسير عن مُجاهد فَحَسْبُكَ قال : « لهو الحديث : الاستماع إلى الغناء ، وإلى مثله من الباطل » .

وقال : « حَلَفَ عبدُ الله بنُ مسعود رضي اللّٰه عنه بالله الذي لا

إله إلا هو ، ثلاث مرات إنه الغناء »[1] يعني لهو الحديث في هذه الآية .

بيد أن للمقنع أن يقول : إن هذا مُقَيَّد بكونه يضل عن سبيل الله تعالى وما دام المستمع أو المغني لا يضل عن سبيل الله فلا محذور إذًا .

فنقول له :

أولًا : إنَّ الإضلال عن سبيل الله نتيجة طبيعية للغناء والسماع لا تتخلف سواء قصدها المغني أو المستمع أو لم يقصداها ، لأن المضلل عن سبيل الله ليس هو غير المغني أو المستمع دائمًا ، بل نفس المغني أو المستمع تضل كذلك بالغناء أو السماع عن سبيل الله ، ولهذا لم يُذكر المفعولَ به في الآية ، بل حُذف ليعم المغني والمستمع وغيرهما ممن قد يقصد إضلالهم وإفسادهم .

وثانيًا : فهل الغناء يهدي بطبعه إلى سبيل الله ويدعو إليه ؟ ومتى كان لا يهدي فهو يضل ، ومتى كان لا يدعو فهو يصد . ثم هل عرف الناس طوال دهرهم ثمرة للغناء وسماعه سوى ما يصيب به قلوب أهله من قسوة ، وأخلاقهم من التدهور والفساد ، وأرواحهم من الخبث والتدسية ، والعياذ بالله تعالى ؟ ؟

---

(١) **صحيح** . أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦١/٢١) ، وابن أبي شيبة - كما في التلخيص (٢٠٠/٤) - والحاكم (٤١/٢) ، وغيرهم ، وصحح الحافظ إسناده ، وورد عن ابن عباس نحوه .

أليس من المشاهد عندنا اليوم أن السماع شاغل عن ذكر الله تعالى ، وعن الصلاة ؟ أولم يَكْفِ الغناء والسماع إليه تحريمًا ومنعًا أنْ يُذْكَرَا ، وأنهما سبيل إلى الصدّ عن سبيل الله عز وجل ، وطريق إلى الانشغال عن ذكر اللَّه ؟ ألم تُحرم الخمر والميسر من أجل أنهما وسيلة إلى الصد عن ذكر الله وعن الصلاة ؟ ألم يقل الله : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة : ٩١] .

وثالثًا : قال تعالى في سورة النَّجْم : ﴿أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ۝٥٩ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ۝٦٠ وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ﴾ [النجم : ٥٩ - ٦١] .

قال عِكْرِمَة عن ابن عباس[1] رضي اللَّه عنهما : « السُّمُود هو الغناء بلغة حِمْيَر - وهي إحدى القبائل العربية - قال : يقال : اسْمُدِي لنا يا فلانة : أي غَنِّي لنا . وقال عِكْرِمَة في تفسير الآية : كانوا إذا سمعوا القرآن تَغَنَّوْا ، ليصدوا الناس عن القرآن بالغناء . فنزلت الآية : ﴿أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ﴾ إلى ﴿وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ﴾ . ولهذا سَمَّى السلفُ الصالحُ الغناءَ : قرآن الشيطان ، لأنه يُعَارض به القرآن ، ويشغل عنه وعن ذكر الله كما يُصَدّ به عن الله تعالى .

---

(١) انظر تفسير الطبري (٢٧/٨٢- ٨٣) ، والقرطبي (١٧/٨٠) .

وأخيرًا فهل ذَمّ الله تعالى لأصحاب هذه الصفات وتقريعه لهم إنكاره عليهم هذا الصنيع من الضحك والغناء دال على غير تحريم الغناء ومنعه ؟

هذه ثلاث آيات من كتاب الله تعالى قال فيها أئمة التفسير : إنها دالة على تحريم الغناء، ومِنْ بين هؤلاء الأئمة رحمهم الله تعالى أجمعين، الإمام المفسر الكبير القُرْطُبي .

وهناك آية رابعة، قال تعالى في ذكر صفات المفلحين من فاتحة سورة المؤمنين : ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون : ٣] .

فلو كان الغناء – وهو بلا شك لغو لخلوه من أية فائدة – فلو كان مباحًا أو خاليًا من الفساد المدنس للنفس لما كان الإعراض عنه وعن مثله من كلّ لغوٍ وباطلٍ صفة مدح وكمال يُمْدَح بها المتصف بها وتؤهله لأن يكون من ورثة الفردوس حيث قال تعالى في بيان جزائهم : ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ۝ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون : ١٠، ١١] .

هذا وقد يقول المقنع : إن هذه الآيات التي سقتموها أدلة على تحريم الغناء ومنعه ليست هي صريحة في ذلك، وكل ما فيها أنه إيماء وإشارة فقط ولكننا نقول له :

١– إنّ مَنْ له أدنى علم بكتاب الله تعالى يعرف أن التحريم

للأشياء لا يكون فيه دائمًا بصيغة التحريم أوالنهي ، وإنما يكون بهما ويكون بغيرهما من الصيغ . وقد يكون أبلغ في الزَّجر ، وأشد في التحريم . وذلك كأنْ يذكر عاقبة سيئة لفعل ما من الأفعال أو يذكر شيئًا معقِّبًا عليه بذمّه أو بذمّ فاعله ومتعاطيه ، فإن هذا يكون محرمًا كالنهي عنه أو أشد ، ومن ذلك : الحسد ، والكِبْر ، والسحر ، والغِلّ والغُلول ، فهذه وغيرها محرمة إجماعًا ، ومع هذا فلم ينزل فها حرف واحد يكون بالصيغة التي يريد المقنع وهي النهي الصريح ، أو التحريم الصريح ، وكل ما جاء فيها أن الله تعالى ذم السحر وفاعله وهذا هو الشأن كذلك في الكبر والغِلّ والغُلُول .

وأوضح من هذا فاحشة اللواط فإنها طبعًا وشرعًا ، وبإجماع البشرية قاطبة ، والشرائع الإلهية عامة ، ومع هذا لم يرد فيها نص واحد من الكتاب الكريم يحرمها بالصيغة التي يريد المقنع وأمثاله ، وكل ما جاء في تحريم هذه الفاحشة العظمى حكايته تعالى عن نبيه لوط عليه السلام وهو يؤنّب قومه ، ويعتب عليهم في شأنها ، مع ذكر عاقبة خاسرة كانت لهم بسببها وبغيرها من الذنوب والمعاصي ، فهل يستطيع المقنع ومَنْ لفّ لفه أن يقول : اللواط مباح - كما قال في الغناء - وليس بمحرّم ، لأن الكتاب لم ينص على تحريمه ومنعه بصبغة المنع والتحريم ؟

وقد يقول المقنع – فتح الله للحق بصيرته – : إن اللواط حرم بلفظ صريح في التحريم ، وهو قول الله تعالى في بيان ما حرّم على عباده : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام : ١٥١] ، غير أننا نقول له : إن الفواحش لفظ عام للواط وغيره من كل قبيح شديد القبح كالبخل والشُّح والزنا ومقدماته ، والكذب والسرقة والزمر والغناء فليس إذًا لفظ الفواحش نصًا في تحريم اللواط ، وإنما هو دال على تحريمه كما هو دال على تحريم المعازف والغناء سواء بسواء .

٢ – ليعلم المقنع أن الغناء في عُرْف اللغة معناه الصوت الحسن ، فلو نزل القرآن بتحريم الصوت الحسن لحرم على المؤمن أن يرفع صوته مخافة أن يكون في صوته حسن أو تطريب . وأي حرج أعظم من هذا الحرج ؟ والله يقول : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج : ٧٨] .

ومن هان كان تحريم الغناء وهو الصوت الحسن مشروطًا بأن يكون داعيًا إلى اللهو ، أو يكون معه زُور من الكلام ، وباطل من القول ، لا مطلق الصوت ، فإنه يكون بالقرآن وبغيره من الكلام الطيب ، وهو إذْ ذاك لا محظور فيه ، ولعل هذا هو السر في مجيء الغناء الحرام في القرآن الكريم بلفظ السمود ، لأن السمود لا يتناول في

باب الغناء غير الغناء المعروف ، والذي لا يخلو من لهو ومجون ، ولا تخلو ألفاظه من لغو وباطل مُحرّمين . ومن هنا أيضًا جاء الغناء الحرام مقرونًا بلفظ اللهو في قوله تعالى : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [لقمان: ٦] . الآية للتنبيه على أن المراد بالغناء ذاك النوع الخاص باللهو ، كآلات الطرب الصارف عن ذكر الله تعالى الصادّ عن سبيله كما جاء بلفظ صوت الشيطان في قوله عز وجل : ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤] . لأن الشيطان لا يوحي إلا بالباطل ولا يوسوس بغير زخرف القول تضليلًا وتغريرًا .

هذا وزيادة في الإيضاح والبيان نعرض لأخينا المقنع الحيران في حكم الغناء ما يلي : - ولعل هذه الشبهة التي علقت بذهنه تزول :

١- الإجماع على أن الغناء بآلة حرامٌ ، ولو كانت الألفاظ التي تغني بها من كلمات الله أو أسمائه أو صفاته تعالى .

٢- أجمعوا على أن سماع صوت الأجنبية والتلذذ به حرام ، ولو كان بالتهليل والتكبير ، فقد قال ﷺ : «إنما التَّصْفيقُ لِلنِّسَاء ، والتَّسْبِيحُ للرِّجَال»[1] ، فلم يأذن عليه الصلاة والسلام للمرأة أن ترفع

---

(١) أخرجه البخاري (رقم ١٢٠٣) ، ومسلم (١٠٦/٤٢٢) من حديث أبي هريرة ، وأخرجه البخاري (رقم ١٢٠٤) من حديث سهل بن سعد . وفي الباب عن جابر .

صوتها لغير ضرورة أكيدة، حتى ولو بذكر الله عز وجل، وهي في أكمل حال، أي في الصلاة.

٣- كانوا مجمعين على أن المغني من الرجال يطلق عليه اسم «المخنَّث»، والمغنيات مخانيث، وكفى بالمرء خزيًا وعارًا أن يقال: إنه مخنث أليس كذلك يا مقنع.

٤- من المعلوم يقينًا أن الرجل الغيور الذي يتحلى بالمروءة والشهامة والعزة والكرامة لا يرضى بحال لامرأته أن تسمع غناء أجنبي يطرب بصوته ويصف في غنائه العشق والحب، والخلخال والدلال، والهجر والوصال.

٥- الإجماع على تحريم القول الباطل وسماعه، وسواء كان بصوت مطرب أو بغيره من الأصوات العادية، والغناء المعروف اليوم والذي كابرتم في تحريمه، وهو ما ترسله أجهزة الراديو ومحطات الإذاعة قد اجتمع فيه كل محظور مما لا يجعل مؤمنًا واحدًا يتردد في منعه وتحريمه، وذلك لأنه بآلة لهو وبألفاظ خليعة، وبأصوات النساء العاهرات، والرجال المخنثين. وفوق هذا أنه كلام باطل ليس فيه من الحق شيء، والباطل ضلال، والضلال في النار.

قال ابن القاسم: سألت مالكًا رحمه الله عن الغناء فقال: لي: قال الله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [يونس: ٣٢]

والآن فهل اقتنع المقنع بحرمة ومنع هذا الغناء البغيض ، فيستغفر الله ويتوب إليه ، ويعتقد كالصالحين حرمة الغناء الذي كان شاكًّا في حرمته ، بل كان يشكّك المؤمنين فيه ، ثم يعلن من على منبر دعوته « مجلة عكاظ » أن الغناء حرام فاجتنبوه أيها المؤمنون الصالحون . أم سوف يلف ويدور ويقول : أنا لم أَدْعُ إلى الغناء المصاحب للخلاعة والمجون ، وإنما دعوت للغناء الطاهر البريء ، وها هو ذا كلامي شاهد لي لقد قلت في مطلع حديثي : أنا لم أطلب أن تذاع أغان خليعة ، بل أردت أن تذاع أغان لأن من الأغاني ما هو مباح ومنها ما هو ممنوع . فنقول له : إن قولك المعسول هذا والذي أوردته في مقدمة تشكَكاتك لم يكن إلا مجرد سُلَّم أقمتهَ عن قصد أو غير قصد لتصل به إلى أغراضك من إلقاء بذور الشك في نفوس المؤمنين حتى يشكوا في حرمة هذه الأغاني الماجنة الخليعة التي خمت منها الدنيا وتعفنت بها الحياة . ونحن لا نستطيع تصديقك إن ادعيت البراءة لنفسك ، لأن الأسلوب الذي كتبت به هو نفس أسلوب الهدّامين من المنحرفين في كل بلد إسلامي ، إنهم ما نشروا السفور والفجور والربا والزنا والفواحش والخنا والخمور بين المسلمين ، وما عطّلوا الأحكام والشرائع ، وما أهملوا الفرائض وأنسوا السنن والآداب الشرعية إلا بمثل هذه الأساليب الملتوية

والتي ظاهرها نصح وإصلاح ، وباطنها غش وفساد .

فأنت أيها المقنع الحاذق والكاتب الأريب لو كنت حقًّا تريد الإصلاح لكنت اكتفيت بقولك : إن من الغناء ما هو حرام وما هو مباح ، ولكنك لسوء الحظ سقت بعد ذلك الحوادث والأحاديث – على حَدِّ تعبيرك تشكيكًا وتضليلًا ، ثم رفعت عقيرتك – سامحك الله إن أنبت إليه – وقلت في تَحَدٍّ عنيف : بينوا لنا أيها العلماء حكم الغناء أحلال هو أم حرام ؟ .

وعندها كنت كمن كشف عن نفسه الغطاء فعرفناك وأنت مقنّع مستور ، وعرفنا فرضك الذي أنت حوله تدور ، وهو بلا شك حسبما ظهر لنا من كلامك أنه الإجهاز على الرَّمَق الباقي في الأمة ممن يتحرّجون من سماع الأغاني لاعتقادهم حرمتها ، فجئت أنت بحوادثك وتشككاتك وحيرتك وتساؤلاتك لتشككّهم وتسهل عليهم الدخول في هذه المفسدة التي طالما حاربوا أنفسهم من أجلها وترددوا في الوقوع فيها .

* * *

نصوص السُّنَّة الْمُطَهَّرَة
في تحريم المعازف والغناء

وبعد نصوص الكتاب الظاهرة القطعية في تحريم الغناء المعروف اليوم، والذي صاحبه العزف، وهو كما هو أصوات المُرْد، ونغمات الحسان، هذا الغناء الذي اختلطت فيه أصوات النساء بأصوات الرجال، ولم يستعمل فيه سوى ألفاظ الفحش والبذاءة، والسوء والهجر والكفر، نورد نصوص السنة المطهرة إعذارًا لإخواننا المخدوعين وإنذارًا لهم.

١- روى البخاري في «صحيحه» عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لَيَكونَنَّ مِنْ أُمَّتي قَوْمٌ يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ والحَرِير والخَمْرَ والمَعَازِفَ»[1].

فالمراد بالحِرِ: الفَرْج، والمعنى أنهم يستحلون الزنا، والمراد

(١) **صحيح**. علقه البخاري في صحيحه (رقم ٥٥٩٠) عن شيخه هشام بن عمار، ووصله الطبراني في الكبير (رقم ٣٤١٧)، والبيهقي في سننه (١٠/٢٢١)، وابن عساكر، وغيرهم، وله طريق آخر عند أبي داود (رقم ٤٠٣٩)، وانظر الصحيحة (رقم ٩١).

بالمعازف آلات اللهو ، من طَبْل ، وطنبور ، وعُود ، وقانون ، وقِيثارة ونحوها . ومعنى يستحلون : إما أنهم يفعلون هذه المحرمات فعل المستحلّ لها بحيث يكثرون منها ولا يتحرجون من فعلها . وإما أنهم يعتقدون حليتها ، وقد يكون هذا بسبب فتيا ضالة من فتاوى أصحاب الأهواء .

ودلالة هذا الحديث على تحريم الغناء دلالة قطعية ولو لم يرد في المعازف حديث ولا آية سوى هذا الحديث لكان كافيًا في التحريم ، وخاصة في نوع الغناء الذي يعرفه الناس اليوم ، هذا الغناء الذي مادته ألفاظ الفحش والبذاءة ، وقِوامه المعازف المختلفة من موسيقى وقِيثارة وطبل ومزمار وعود وقانون ، ومتمماته أو محسناته أصوات المخنثين ونغمات العاهرات .

ووجهة دليل الحديث على الحرمة هو قوله ﷺ : « يَسْتَحِلُّونَ » فإنه لو لم تكن هذه الأشياء محرمة لما كان لقوله ﷺ : « يَسْتَحِلُّونَ » من معنى يذكر . والأمر واضح فلا يخفى إلا على مَنْ طَمَسَتْ الشهواتُ بصيرتهَ ، والعياذ بالله تعالى من ذلك .

٢- روى أحمد في « مسنده » وأبو داود في « سننه » عن عبد الله بن عمر رضي اللّٰه عنهما أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ اللهَ تعالى حَرَّمَ عَلَى أمتي الخَمْرَ والمَيْسِرَ والكُوبَةَ والغُبَيْرَاءَ، وكلُّ

مُسْكِرٍ حَرَامٌ »[1] .

فالكُوبَةُ : الطبل الصغير . وقيل هو البربط . وعلى كل حال فهو آلة من آلات الطرب ولا شك . وأما الغبيراء ، فقد اختلف في معناها ، فقيل : هي آلة من آلات الطرب . وقيل هي شراب يتخذه الحبشة من الذرة ، وكونها آلة من آلات الطرب ، كالعود والطنبور أقرب ، ووجهة دلالة الحديث على تحريم الغناء هي :

١ – أن الغناء لهو وحرام ، ولو لم يكن حرامًا كيف تحرم آلته ؟ .

٢ – الأغاني المعروفة اليوم والتي تذيعها محطات الإذاعة لا تخلو قطّ من آلة طرب كمزمار أو قانون ونحوهما ، فيحرم الغناء لذاته ، ولأنه بألفاظ الفحش والباطل والسوء ، ويحرم لأنه بأصوات المومسات والعاهرات ، التي يحرم على الرجال سماع أصواتهن ، أو بأصوات المخنثين الذين مهروا في النغم المثير للشهوات المحرك للغرائز ، فيحرم على المرأة سماعه لذلك ، وهو مع هذا مصاحب للعزف على آلات اللهو المحرمة بنص حديث البخاري السابق ذكره .

---

(١) **صحيح** . أخرجه أحمد في مسنده (٢/١٧١) ، وفي الأشربة (رقم ٢٠٧) ، وأبو داود (رقم ٣٦٨٥) ، وغيرهما ، وانظر الصحيحة (رقم ١٧٠٨) .
قوله : « الكوبة » : الطبل .
قوله : « الغبيراء » : المزر وهو نبيذ الذرة خاصة .

٣- روى الترمذي في « سننه » من حديث عليّ رضي اللّٰه عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا فَعَلَتْ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلاَءُ » فذكر منها : « إِذَا اتُّخِذَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَازِفُ »(١) . ودلالة هذا الحديث على تحريم الغناء ظاهرة لأن اتخاذ القينات والمعازف لا يكون إلا للغناء . صدق رسول الله ﷺ لقد ارتكبت أمته بالأندلس ما حذّر منه فاتخذت تلك الأمة الغابرة القَينات والمعازف ، وأسرفت في ذلك إلى حد أن أصبحت الدور والبساتين توقف على الموسيقى ، وأصبح المرضى يُعالجون في المستشفيات بالزمر والغناء ، فحَلَّ بهم بلاء استأصل شأْفتهم . وقطع دابرهم ، ولم يُبْقِ منهم أحدًا : ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [النحل : ٣٣] .

وهل لدعاة الأغاني اليوم إنكار هذه الحقيقة أو التنكر لها ؟

وقل : الذي أنكر نصوص الكتاب والسُّنَّة لا يبعد أن ينكر كل حقيقة في الوجود .

٤- روى الحُمَيْدِي في « مسنده » عنه ﷺ قوله : « لاَ يَحِلُّ ثَمَنُ

---

(١) **ضعيف** . أخرجه الترمذي (رقم ٢٢١٠) ، وابن حبان في المجروحين (٢/٢٠٦-٢٠٧) ، والخطيب في تاريخه (٣/١٥٨) من طريق محمد بن عمر بن علي عن علي بن أبي طالب ، وفي سنده الفرج بن فضالة وهو ضعيف ، وفيه انقطاع بين علي ، والراوي عنه .

الْـمُغَنِّيةِ ولا بيعُها ، ولا شراؤها ، ولا الاستمتاعُ بها »[1] .

إنّ دَلالة هذا الحديث على ما جاءت فيه نصًا من تحريم ثمن المغنية وبيعها وشراؤها والاستمتاع بها لظاهرة ، وإنما نريد أن نقول : إن الظاهري وهو أحد دعاة الأغاني اليوم إذ يطعن في سند هذا الحديث ليبطل الاستدلال به على حرمة اتخاذ المغنيات معناه أنه يريد بذلك أن الله ورسوله أباحا للمؤمن أن يكون متى شاء ماجنًا خليعًا صفيقًا فاحشًا بذيًا مسرفًا ينفق ماله في شراء المغنيات ، ويقضي أوقاته في سماع أغانيهن ليطرب فيشرب ، ويسكر فيفجر ! !

فو اعجبا ! أهكذا يريد دعاة الأغاني والزمر للمؤمن الذي حكم الله برشده وجعله وصيًا على البشرية ، وإمامًا تقتدي به الإنسانية في الحياة . قال تعالى : ﴿هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ﴾ [الحج : ٧٨] ، وقال : ﴿سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ﴾ [الحج : ٧٨] . وقال : ﴿جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة : ١٤٣] .

---

(١) حسن . أخرجه الحميدي (رقم ٩١٠) ، وابن ماجه (رقم ٢١٦٨) ، من حديث أبي أمامة ، وسنده ضعيف لحال مطّرح وغيره ، وله شواهد يرتقي بها إلى الحجية ، وانظر ملحق كتاب «تحريم النرد والشطرنج والملاهي» للآجري (ص٣٥٢-٣٥٦) ، والصحيحة (رقم ٢٩٢٢) .

إذْ يصوّرون ولي الله بهذه الصورة الشوهاء، يصورونه ماجنًا خليعًا همّه الزمر والأغاني طوال الحياة.

٥- روى ابن مسعود رضي اللّه عنه أن رسول الله ﷺ سمع رجلًا يتغنى من الليل فقال: «لاَ صَلاَةَ له، لاَ صَلاَةَ له، لاَ صلاة له»[١].

ودلالة هذا الحديث على تحريم الغناء دلالة التزامية، لأن نفي الصلاة تستلزم أنّ المغني فاحش آتٍ للمنكر فيكون الغناء فُحْشًا ومنكرًا، والفحش والمنكر من المحرمات قطعًا، وقد نفى ﷺ في حديث آخر على الفاحش الآتي للمنكر صلاته وأبطلها بقوله: «مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْـمُنْكَرِ فَلا صَلاَةَ لَه»[٢] قال هذا ﷺ إما بوحي خاص، وإما باستنباط وتأول من قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

---

(١) **لا يصح عنه**. أخرجه أبو نعيم - كما في اللآلئ (٢/٢٠٦ - ٢٠٧)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/١١٥)، وفيه سعيد بن سنان وهو متروك، انظر الميزان (٢/١٤٣)، وتذكرة الموضوعات (ص١٩٧) للفتني الهندي.

(٢) **ضعيف منكر**. أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره - كما ذكر ابن كثير (٣/٤١٥) - من حديث عمران بن حصين، وفي سنده عمر بن أبي عثمان وهو مجهول، والحسن مدلس وقد عنعن، وانظر الضعيفة (رقم ٢، ٩٨٥).

فإنّ لازم هذا أنّ مَنْ لم تنهه صلاته عن قول الفحش والمنكر وعن فعلهما فلا صلاة له . وشيء آخر ، فهل هذا الرجل الذي نام بعض الناس ولم ينم ، وقام بعض آخر يتهجد ويتعبد ولم يقم ، وعكف على الغناء يثير به كوامن الشهوات ، ويستفز له الغافلات ، ويستهوي به العفيفات يعتبر مقيمًا للصلاة ، وصلاته ثابتة له مؤثرة في نفسه بالزكاء والطهر فيشفق عليه (الظاهري) ويقول : لا تبطل صلاته ، لا تبطل صلاته لمجرد تغنيه ، أبدًا أبدًا ، ويطعن في سند الحديث بجهالة راوٍ من رواته ، أو ضَعْفه ليخلص إلى أن الغناء حلال وليس هو بفاحشة ولا منكر ولا باطل ولا زور ، كل ذلك ليخرج عن جماعة المسلمين ويحتفظ بشذوذه والعياذ بالله من الخذلان ووساوس الشيطان .

٦- ذكر القرطبي في تفسيره « الجامع لأحكام القرآن » من رواية مَكْحُول عن عائشة رضي اللّه عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ مات وعِنْده جاريةٌ مُغَنِّيَةٌ فلا تُصَلُّوا عليه »[1] .

ودلالة هذا الحديث ظاهرة في تفسيق المكثر من الاستماع إلى الغناء كما قال الإمام الشافعي رحمه الله . بيد أن الظاهري يقول : إن هذا الحديث معلول فلا يحتج به على تفسيق المكثر للاستماع ، لأن

(١) **ضعيف** . مكحول لم يسمع من عائشة ، وقد ذكره القرطبي في تفسيره (١٤/ ٣٧) .

مكحولًا رحمه الله تعالى كذب على عائشة وعلى النبي ﷺ معًا - وحاشاه أن يكذب عليهما . فها هم الصالحون اليوم وبعد اليوم وبدون هذا الحديث لا يصلون على من اتخذ عاهرة ترقص له أو تغنيه ، ويقضي ليله ونهاره في سماع باطلها وما ذلك إلا فهمًا من الصالحين لنصوص الكتاب والسنة العامة والتي تقتضي تفسيق من كان هذا شأنه في الحياة .

ثم وهل من الإنصاف يا عباد الله أن نكذّب مكحولًا ونطعن فيه ونصدق الظاهري ونقدّسه ، ونحن نعرف أنه خرج غير ما مرة عن جماعة المسلمين بشذوذه وتهوره ؟ اللهم ألهمنا رشدنا ، وأزل غشاوة الجهل عن أبصارنا وبصائرنا يارب العالمين .

٧- روى ابن المبارك عن مالك بن أنس عن محمد بن المنكدر عن أنس بن مالك رضي اللّٰه عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ جَلَسَ إلى قَيْنَةٍ (مغنية) يسمع منها صُبَّ في أُذُنْيِه الآنُكُ[1] يوم القيامة »[2]

---

(١) الآنك : الرصاص المذاب .

(٢) **باطل** . رواه الدارقطني في « غرائبِ مالك » - كما في التهذيب (٧/٧٧) وغيره - من طريق أبي نعيم عبيد بن هشام (تغير بآخره) ، وقال الإمام أحمد : « هذا حديث باطل » (علل ابن الجوزي (٢/٣٠٠) ، وقال الدارقطني : « تفرد به أبو نعيم ولا يثبت هذا عن مالك ولا عن ابن المنكدر » .

والحديث دال على حرمة السماع دلالة واضحة لا تقبل الجدل بحال للوعيد الشديد الذي تضمنه ، وهو نظير قوله عليه الصلاة والسلام : « مَن اسْتَمَعَ إلى حَدِيثِ قَوْمٍ وهُمْ له كارهونَ صُبَّ في أُذُنَيْهِ الآنُكُ يَوْمَ القيامة »[1].

فمستمع الغناء آذى نفسه بتدسيتها بسماعها الباطل والفحش والزور ، ومستمع حديث الغير آذى غيره بسماع سره ، وما يحب أن يخفيه وهذا ذنب يدسي النفس ، فإذا مات ولم يتب كان من أهل النار حيث استجوبها بتدسية نفسه بآثار ذنب المعصية ، ومن المعلوم أن العذاب في النار ألوان ، ومن تلك الألوان : صَبُّ الآنُكِ في آذان المسيئين إلى أنفسهم بواسطة آذانهم لسماعهم ما لا يحل سماعه ولا يجوز لهم .

٨- روى الترمذي الحكيم في « نوادر الأصول » مرفوعًا من حديث أبي موسى الأشعري رضي اللَّه عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ اسْتَمَعَ إلى صوتِ غناءٍ لم يؤذنْ له أنْ يَسْمَعَ الرُّوحانِيين » ، فقيل : ومَن الرّوحانيون يا رسول الله ؟ قال : « قُرَّاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ »[2] .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٧٠٤٢) من حديث ابن عباس .

(٢) **ضعيف** . أخرجه الحكيم (ص١٥٤) ، وضعفه الشيخ ناصر في ضعيف الجامع (رقم ٥٤٠٩) .

وهذا الحديث دال على كراهة الغناء ولو بألفاظ غير بذيئة ولا باطلة ، لأن من شئومه حرمان صاحبه من أعظم لذة في الجنة ، وهي سماع قرائها الروحانيين عقوبة له حيث سمع غناء الدنيا وتلذذ به وهذا في العقوبة بالحرمان نظير قوله عليه الصلاة والسلام : « مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ في الدنيا لم يَشْرَبْها في الآخرةِ ، ومَنْ لَبِسَ الْحَرِير في الدنيا لم يَلْبَسْه في الجنةِ »[1] .

ويُفَسَّر هذا بوجهين : أن من عصى ربه بهذا النوع من المعاصي وتدست نفسه بأثر المعصية ، ولم يتب توبة تزكّي نَفْسَه ، وتذهب بآثار ما علق بها من المعصية ومات على ذلك فإن هذا قطعًا هو كما أخبر النبي ﷺ ، فلا يشرب خمر الجنة ، ولا يلبس حريرها ، ولا يسمع الروحانيين فيها ، لأنه في النار بعيد عن الجنة ونعيمها .

وإن هو خرج من النار بشفاعة النبي ﷺ ، ودخل الجنة فيبقى محرومًا كذلك عقوبة له ، وإما أن صاحب هذه المعصية قد يتوب منها وتزكو نفسه ويدخل الجنة ابتداء ولكن يحرم لشؤم المعصية من لذة ما

(١) **صحيح** . أخرجه الحاكم (٤/١٤١) ، وابن عساكر في تاريخه ، من حديث أبي هريرة ، وفي سنده خالد بن عبد الله بن حسين روى عنه جمع ولم يوثقه غير ابن حبان ، ورواه ابن ماجه (رقم ٣٣٧٤) مختصرًا ، وله شواهد من حديث أنس وابن عمر وغيرهما ، وانظر الصحيحة (رقم ٣٨٤) .

كان قد تمتع بلذته في الحياة الدنيا ، مما حرم الله ورسوله ﷺ .

٩- روى ابن ماجه عن أبي أمامة مرفوعًا عن النبي ﷺ : « إنَّ اللهَ يُبْغِضُ صَوْتَ الْخَلْخال كما يُبْغِضُ الْغِناءَ »[١] . والحديث دال على حرمة تعمّد إبداء الزينة من المرأة المؤمنة ، ودال كذلك على حرمة الغناء . ووجه ذلك أن المؤمن المنيب والعبد الصالح لا يفعل شيئًا يكرهه سيده بأي حال من الأحوال .

وهنا نقول للظاهري ومَنْ لَفَّ لفه ، وأسف مثله : هل حرّم الله عز وجل ضَرْب الخَلْخال في رِجْل المرأة المؤمنة لإبداء الزينة ؟ وسيقول : نعم ، قطعًا ، لأن هذا صريح الكتاب فلا ينكره مؤمن أبدًا . قال تعالى : ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور : ٣٢] . ونقول له مرة أخرى : ولماذا ؟ وقد يصدق الجواب ويقول : لأنه يثير فتنة الشهوة في قلوب الرجال الذين يسمعون صوت الخلخال . قد يحرك هذا البغيض ساكن أحدهم ويؤدي به إلى أن يطلب ذات الخلخال ، أو يطلب غيرها فيجرم ، وهذا النوع من الإجرام جزاؤه كما هو معروف قتل شنيع : رجم بالحجارة حتى الموت ، وعندها يخسر

---

(١) **لا يصح** . لم يخرجه ابن ماجه ، وإنما ذكره السيوطي في الجامع الكبير وعزاه للديلمي ، فهو ضعيف ، راجع مقدمة الجامع .

المجتمع الإسلامي عضوين اثنين من المؤمنين، وما أحوجَ المجتمعَ الإسلامي إلى كثرة المؤمنين !

ومن أجل هذا حرم كل سلوك أو عمل يؤدي إلى هذه الخسارة ولو كان ضربًا بالخلخال، أو صوتًا متكسرًا من أصوات النساء أو الرجال . قال الله تعالى لنساء النبي ﷺ : ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا * وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب : ٣٢، ٣٣] .

واعجبي ! كيف يكون لين كلام المرأة منهيًا عنه محرمًا إذا هي خاطبت الأجنبي، ولا يكون غناؤها بألفاظ السوء والبذاءة وهو موجّه إلى كل مَنْ هَبّ ودَبّ محرمًا ؟ .

وهل يسلم لنا الظاهري ومشايعوه من هواة الغناء والمزمار إن قلنا : إن تحريك الشهوة بواسطة أصوات المغنين والمغنيات هو أشد من تحريكها بصوت الخلخال، لما في النطق من موسيقى، وفي العبارات من نبرات ؟ وإنْ سلَّموا لنا ما قلناه فإنا نقول لهم – وهم يحلون الزمر والغناء – : كيف يحرم الله صوت الخلخال ويبغضه، ويحرم لين كلام المرأة إن هي خاطبت أجنبيًا، ولا يحرم الغناء والزمر، وهي أصوات تفعل بقلوب الرجال ما لا يفعله السحر والخمر بحال ؟

وبعد كل هذا فكيف لا يخجل الظاهري ولا يستحي من الله

والمؤمنين عندما يعلن على رؤوس الأشهاد ، ويكتب بحروف بارزة حمراء : أن الغناء واستعمال المعازف والمزامير والاستماع إليه مباحة ، وأنها لم يحرمها كتاب ولا سنة ، وياللعجب ! ماذا يفهم هذا الرجل من الكتاب والسنة ؟ أيفهم منهما أنهما مجرد نصوص جوفاء لا ترمي إلى هدف ، ولا تقصد إلى غاية ، أم ماذا يفهم يا ترى ؟ !

ويا سبحان الله كيف تضل الأفهام ! وكيف تزل الأقدام !

اللهم إنا نعوذ بك من أن نضل أو نضل ، أو نزل أو نزل ، ونسألك اللهم العصمة من الخطأ والخطل ، ومن النزغ والحمق والطَّيش .

* * *

حُكْم الأئمة الأربعة
على الغناء واستعمال المعازف والاستماع إليها

١ - الإمام مالك

المعروف عن إمام دار الهجرة مالك بن أنس - رحمه الله تعالى - النهي عن الغناء، وعن السماع إليه، وقد سأله مرةً تلميذه ابن القاسم رحمه الله عن الغناء فأجابه قائلًا: قال الله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [يونس: ٣٢] أفحق هو؟

وما أحسنَ جوابَ الإمام، وما أَعْظَمَ فقه مالك!

فإنه إن لم يكن الغناء حقًّا فهو باطل، وهل مِنْ عاقل يقول: الغناء حق؟

وسئل مرة عما يترخص فيه بعض أهل المدينة من الغناء، كأمثال إبراهيم بن سعد، الذي اتخذ المقنع عمله حجة في إباحة الغناء كما سيأتي إن شاء الله، فقال: «إنما يفعله عندنا الفسّاق». فحكم الإمام رحمه الله تعالى على المغنيين والمستمعين المشتغلين بالغناء والطرب بالفسق. والفاسق في حكم الإسلام لا تقبل شهادته، ولا يصلي الأخيار عليه إذا كات، بل يصلي عليه غوغاء الناس وعامتهم!.

ومن أحكام مالك الفقهية أن الرجل إذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ردها بالعيب الذي هو كونها مغنية .

فانظر كيف جعل - رحمه الله تعالى - وهو إمام دار الهجرة - الغناء عيبًا ترد به الجارية كما ترد بالزنا الزانية ، ولم ؟ والغناء بريد الزنا .

* * *

٢- الإمام الشافعي

قال - رحمه الله - في كتاب أدب القضاء : « إن الغناء لهو مكروه يشبه الباطل والمحال ، ومن استكثر منه فهو سَفيه تُرَدُّ شهادتُه » ، فهذا عالم قريش الذي طَبَّق علمهُ الأرض محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى ، يحكم على الغناء بأنه لهو - واللهو حرام - إلا ما خصّ الشارعُ منه كالرماية والسباحة ونحوهما ، وألحقه بالباطل ، والباطل حرامٌ قولُه وسماعه ، وشبهه بالمحال ، والمحال ممنوع شرعًا ، ونتيجة هذا الرأي الحكيم أن الغناء حرام إلا ما خص الشارع منه ، وأن المكثر غناء أو استماعًا فاسق سفيه غير راشد ، والفاسق ترد شهادته ، والسفيه يحجر عليه ، وكفى المغني والمستمع هذا خزيًا وعارًا ! .

وسئل رحمه الله عن الرجل تكون له القَيْنَة فيجمع أصحابه لتسمعهم الغناء ؟ فقال : هذه دياثة ، وصاحب هذه الجارية دَيُّوث !

والرسول ﷺ يقول : « لا يَدْخُل الْجَنَّةَ دَيُّوثٌ »[1] .

هذا هو الإمام الشافعي الذي لا يمكن أن يشار إلى المقنع أو الظاهري أمامه حتى بالإشارة فضلًا عن أن يشبها به فقهًا وعلمًا وصلاحًا وتقوى ، يحكم بتفسيق وتسفيه المكثر من الغناء والسماع ، ويحكم بدياثة صاحب المغنية الذي يجمع الرجال على غنائها . وما أشبه صاحب الجارية بالرجل الذي تظل امرأته أمام المذياع تستمع إلى أغاني فريد الأطرش ، وعبد الوهّاب ، و . . .، والمرحومة ! أسمهان كما يقولون ! .

* * *

---

(١) **ضعيف** . أخرجه الطيالسي (رقم ٦٤٢) من حديث عمار بن ياسر ، وفي سنده من لم يسم ، وقد صح الحديث عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ : « ثلاثة لا ينظر اللَّه عز وجل إليهم يوم القيامة : العاقّ لوالديه ، والمرأة المترجلة ، والديوث ... » ، وقد أخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٢٥٦٢) ، وأحمد (١٣٤/٢) ، وابن خزيمة في التوحيد (رقم ٥٧٥، ٥٧٨) ، وأبو يعلى (رقم ٥٥٥٦) ، وغيرهم ، وله شاهد آخر مرسل ، وهو مخرج في « الحجاب . . . يا سلمة » .

٣- الإمام أبو حنيفة

أما أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - فقد كان حكمه أشدّ وأقسى ، فهو يرى الغناء من الذنوب التي يجب تركها والابتعاد عنها ، وتجب التوبة منها فورًا ، كسائر الذنوب والمعاصي ، وأما أصحابه فقد صرَّحوا بحرمة الغناء وسائر الملاهي ، من مزمار ، ودُفّ ، وقيثارة ونحوها وخصوا الغناء بأنه معصية توجب فِسْقَ صاحبها وتُرَدُّ شهادتُه ، وبالغوا في النهي والسماع إلى حدّ أن قالوا : السماع فسق والتلذذ به كفر[1] وقالوا في المار يسمع الغناء : يجب عليه أن يجتهد في أن لا يسمعه ، وكذا إذا كان في دار مجاور له . وقال أبو يوسف : إذا سمع المؤمن صوت الملاهي والمعازف في دار دخل على أصحابها بدون إذنهم ليتمكن من تغيير المنكر ، لأن تغيير المنكر فرض ، وأن للإمام أن يحبس ، أو يضرب ، أو يرحل من لا ينتهي عن هذه الفاحشة .

---

(١) حجتهم في تكفير المتلذذ بالسماع حديث ضعيف . من المعلوم أن الكفر يكون كفرًا دون كفر . كما بوَّب ذلك البخاري رحمه اللّهُ تعالى لقول الرسول ﷺ في النساء : « ويكفرن العشير » فلعل مرادهم من كفره أنه كفر نعمة ومعصية ، لا كفر مخرج عن الملة . وهو الصواب (ج) .

٤- الإمام أحمد

من غير المشكوك فيه تحريم الملاهي عامة، غناء كانت أو ضربًا على عودًا أو مزمارًا أو غير هذه عند أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - وعند أصحابه أجمعين.

ومن المنصوص عليه في كتبهم: كسر آلات اللهو والطرب كالطنبور وغيره إذا رؤيت مكشوفة وأمكن كسرها، لأنها من المنكر الذي يجب تغييره وإزالته، بل قد نصوا على أنه لو علم أن هناك آلة مستورة تحت ثوب لكشف عنها وكسرت.

وأوضح من هذا وأقوى في الاستدلال على حرمة الغناء عن أحمد - رحمه الله - أنه نص في أيتام ورثوا جارية مغنية، وأرادوا بيعها أن لا يبيعوها إلا على أنها ساذَجة غير مغنية، لأنها بوصفها مغنية قد يزيد ثمنها، فيفهم من هذا أنه لو كان بيع المغنية حلالًا، وأن الغناء مباح لما كان يأمر بتضييع مال اليتامى، وتضييعه من أشد الحرام، ولكن لما كان الغناء حرامًا، وكان ثمن المغنية حرامًا كما أنه لما كان البغاء حرامًا كان ثمن البغي حرامًا، وهكذا حرم ثمن الصليب، وثمن الخمر، والخنزير، لأنها محرمات، وثمن المحرم حرام.

ومن أجل هذا أمر الإمام - رحمه الله - ألاّ تباع الجارية على أنها مغنية، لأن ثمنها حينئذ يكون حرامًا. فدل هذا على أن الإمام أحمد

كان يحرم الغناء ولا يبيحه . وقد سأله مرة ولد عبد الله عن الغناء فقال : الغناء ينبت النفاق في القلب فلا يعجبني ، وقال : إن مالكًا لما سأل عنه قال : إنما يفعله الفسَّاق عندنا .

وأخيرًا فهذا حكم حماة الإسلام ، وأنصار الشريعة وأمناء الأمة مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد رحمة الله عليهم أجمعين ، وهو حكم واضح وصريح في منع الغناء وتفسيق فاعله والمستمع إليه ، كما هو أيضًا حكم مستمد من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

وقد تقدم على حكم الأئمة حكم الله ورسوله ﷺ ، وهو كذلك أكثر صراحة وأشد وضوحًا في منع الغناء وتحريمه ، فهل يجوز بعد هذا لمؤمن يحب الله ورسوله أن يقول : إن هذا الغناء الذي يعرفه الناس اليوم مباح حلال ؟ .

وهل يجوز لمؤمن يحترم نفسه ، ويستبرئ لدينه وعرضه أن يعدل عن هذا المنهج القويم ، وهذه الجادّة الواضحة إلى مسلك أعوج سلكه أناس مطعون فيهم ، وهم عبيد الله العنبري ، وإبراهيم بن سعد وابن حزم الظاهري ، غفر الله لنا ولهم ورحمنا وإياهم ؟[1] .

(١) غفر الله للشيخ أبي بكر الجزائري . فهؤلاء أئمة أجلاء ، قد أخطأوا – عن غير عمد منهم – وهذا مغمور في جنب فضلهم – رحمهم الله تعالى – وليس لنا أن نتابعهم عليه ، أو نتبع زلات العلماء ، وكُلّ يُؤخذ من قوله ويُرد ، إلا النبي ﷺ ، وقد =

ولكن يالغرابة الإسلام اليوم! وياقلة أنصاره بين أهله، وفي وسط داره! وإلا فكيف يسمح لأصحاب الأهواء، وصرعى الشهوات أن يلقوا في أمة الإسلام هذه الشبهة، ويبثوا فيها هذه الشكوك والوهميات تغييرًا وتضليلًا؟ ..

وأغرب من هذا أن يكون مصدر هذا التضليل آراء ابن حزم الظاهري التي أقبرتها الأمة، وطواها التاريخ، فيأتي من ينشرها اليوم بعد البِلَى، ويظهرها بعد الفناء، ويقول: هذا هو الدين الصحيح! ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

* * *

= ردّ عليهم الأئمة وبينوا ذلك بيانًا شافيًا.

الْغِنَاءُ الْمُرَخَّص فيه شَرْعًا

من سماحة شريعتنا الإسلامية مراعاتها للضعف الأصيل في الإنسان ، فهي تحرم الميتة والدم ولحم الخنزير تحريمًا باتًا ولكن تبيحها عند الضرورة قال تعالى : ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [النحل : ١١٥] . فبعد تحريمها لهذه الأربعة تحريمًا قطعيًا على سائر المؤمنين أباحت للمضطر القدر الذي يحفظ به حياته ، ويُبقي به على وجوده بشرط أن لا يتعدى القدر المرخّص له فيه . وهي تحرم الكفر بأي لفظ من ألفاظه ، وفي أية صورة من صوره ، ولكن تبيح للمؤمن منه عند الإكراه ما يدفع به عن نفسه شر العذاب ، وما يرفع به عن ذاته ما لا يتحمله من النَّكال ، وما لا يطيقه من الوَبَال ، وبشرط أن لا يتعدّى الكفر لسانه إلى قلبه . قال تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ [النحل : ١٠٦] وهي تحريم اتخاذ الكلاب وبيعها وثمنها . ولكنها ترخّص في اقتنائها وتبيحه في حالة خاصة ، قال ﷺ : « مَنْ اتخَذَ كلبًا إلا كلبَ صَيْدٍ أو زَرْعٍ أو ماشيةٍ انتُقِصَ مِنْ أجْرِه كُلَّ يَوْمٍ قِيراطٌ »[1] .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٢٣٢٢، ٢٣٢٤)، ومسلم =

وهي تفرض الصوم فرضًا أكيدًا ، قال تعالى : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة : ٨٥] . ولكنها تراعي ضعف المؤمن فترخّص له في الإفطار في حال السفر أو المرض على أن يقضي ذلك يوم زوال عذره ، قال تعالى : ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة : ١٨٤] .

وهي تحرم الجهر بالسوء ولكنها ترخصّ للمؤمن في حالة الشكوى أن ينطق بمظلمته ، ويصرح بشكواه ، قال تعالى : ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ [النساء : ١٤٨] .

وعلى أساس هذه الكليات والقواعد العامة في الشريعة الإسلامية السمحة جاء حُكْم الغناء واللهو واللعب ، فنصوص الكتاب والسنة العامة تحرم الغناء واللهو واللعب ، لأن هذه صادّة بطبعها عن سبيل الله ، صارفة للمؤمن عن الحق الذي هو قائم به ، معرضة رشده إلى سفه لا ينبغي له ، لأن أتباع هذه الملة الحنيفية مجتبون للدعوة إلى الحق ، وإعلانه ، ولإقامة العدل في الأرض وحمايته ، ورفع راية الإسلام ، ونشر مبادئه ، فهم أوصياء البشرية ، وهداة الإنسانية ، قال تعالى : ﴿هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ

= (١٥٧٥/٥٧- ٦٠) ، من حديث أبي هريرة ، وفي الباب عن ابن عمر ، وسفيان بن أبي زهير ، وغيرهما .

﴿إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [الحج : ٧٨] .

ولذا كان لا يتفق وكرامةَ المؤمن الانشغال بالغناء واللهو واللعب .

ومَنْ تَخَلَّى من المؤمنين عن إمامته ، ونزل من علياء كرامته فأسف واشتغل بالغناء واللهو واللعب فهو سفيه طائش أحمق جاهل ، لا يتردد المؤمنون في تفسيقه ، وإسقاط عدالته ، وتَرْك شهادته ، وعلى هذا الاعتبارِ مضى حكم الأئمة الأربعة في تسفيه وتفسيق المغني والمستمع كما سبق أنْ ذكرناه .

ولكن – والحمد لله مع تحريم شريعتنا للغناء واللهو واللعب فقد رخّصت فيها في حالات خاصة ، كما رخّصت في كثير من المحرمات والمنهيات . وقد سبقت الإشارة إلى بعضها . ومن ذلك الغناء والدف في العُرْس والعيد ، ولكن تحت قيود ثقيلة وشروط شديدة ، كما سيذكر قريبًا إن شاء الله تعالى .

وما رخّصت فيها أيضًا ملاعبة الرجل امرأته وأولاده الصغار ، أو فرسه لرياضته وتمرينه . والسباحة والسباق والرماية والصيد والمصارعة وهي أنواع من اللعب كما رخصت في إنشاد الشعر والارتجاز في الجيش لتحميس المجاهدين ، وإثارة روح الشجاعة والبطولة فيهم في حال سيرهم إلى المعركة ، أو إقبالهم عليها .

الرُّخْصَةُ في الغناءِ والدُّفِّ في العُرْسِ وبيانُها

١- روى الخمسة إلا أبا داود قوله ﷺ : « فَصْلُ مَا بَيْنَ الحَلَالِ وَالحَرَامِ الدُّفُّ والصَّوْتُ فِي النِّكاحِ »[١] .

٢- روى ابن ماجه قولَه عليه الصلاة والسلام : « أَعْلِنُوا هَذا النِّكاحَ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بالْغِرْبَالِ »[٢] .

٣- روى البخاري وأحمد عن عائشة رضي اللّه عنها : « أنها زَّفَّتْ امرأةً من الأنصارِ ، فقال النبيُّ ﷺ : يا عائشةُ ، ما كان معكم مِنْ لَهْوٍ ، فإنَّ الأنصارَ يُعْجِبُهم اللَّهْوُ »[٣] .

---

(١) **حسن** . أخرجه الترمذي (رقم ١٠٨٨) وحسنه ، والنسائي في المجتبى (١٢٧/٦/ رقم ٣٣٦٩، ٣٣٧٠) ، وابن ماجه (رقم ١٨٩٦) ، وأحمد (٣/ ٤١٨، ٤/ ٢٥٩) ، وغيرهم ، من حديث محمد بن حاطب ، وفي سنده أبو بلج يحيى بن أبي سليم وهو صدوق ربما أخطأ ، وانظر الإرواء (رقم ١٩٩٤) .

(٢) **ضعيف** . أخرجه ابن ماجه (رقم ١٨٩٥) ، والبيهقي (٢٩٠/٧) من حديث عائشة ، وفي سنده خالد بن إلياس وهو متروك الحديث ، والشطر الأول ثابت ، فقد أخرجه ابن حبان (رقم ١٢٨٥) ، والطبراني وغيرهما من حديث ابن الزبير مرفوعًا بلفظ : « أعلنوا النكاح » وسنده حسن ، وانظر الإرواء (رقم ١٩٩٣) ، وآداب الزفاف (ص١٨٣) ، والضعيفة (رقم ٩٧٨) .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥١٦٢) ، والحاكم في مستدركه (١٨٣/٢-١٨٤) ، والبيهقي (٢٨٨/٧) .

٤- روى الجماعةُ إلا مُسْلِمًا والنسائيَّ عن الرُّبيع بنتِ مُعَوذٍ قالت : دخل عَلَيَّ النبيُّ ﷺ غَدَاةَ بُنِيَ عليَّ فجلس على فِراشي كمَجْلِسِك مِنِّي ، وجُوَيْرِيَاتٌ يَضْرِبْنَ بالدُّفِ ، يَنْدِبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ حتى قالتْ إحداهُن : وفينا رسولُ اللهِ يَعْلَمُ ما في غَدٍ . فقال النبي ﷺ : « لا تقولي هكذا وقولي ما كُنْتِ تَقُولِينَ »[1] .

وبَعْدُ ، فهذه أربعة أحاديث منها الضعيف اصطلاحًا[2] ، ومنها الحسن ، ومنها الصحيح تشهد للرخصة التي عرفتها الأمة الإسلامية من عهد نبيها ﷺ إلى يومها هذا في الغناء والدف في العُرْس ، ولكن بشروطها ، كما سبق أن أشرنا إلى ذلك ، وها هي شروطها :

١- أن تكون في عُرْسِ نكاحٍ شرعيّ .

٢- أن يكون الدفُّ عبارة عن إطار غربال قد جعل عليه جِلْد

---

(١) أخرجه البخاري (رقم ٤٠٠١ ، ٥١٤٧) ، وأبو داود (رقم ٤٩٢٢) ، والترمذي (١٠٩٠) ، وابن ماجه (رقم ١٨٩٧) ، وأحمد (٦/ ٣٥٩ ، ٣٦٠) ، وغيرهم .

(٢) المراد بالاصطلاح هو أن علماء الحديث - رحمهم الله تعالى - وضعوا شروطًا لقبول رواية الحديث ، فإنْ توافرت تلك الشروط فالرواية صحيحة ، والحديث مقبول ، وإن لم تتوفر فالحديث ضعيف ، ويُفْهم من هذا أنه قد يكون الحديث ضعيف اصطلاحًا ، وهو في نفس الأمر صحيح ثابت عن النبي ﷺ ، فلذا ينبغي للمؤمن الصادق أن يحتاط في رَدّ الحديث . (ج) .

فقط بحيث يخلو من الوَتَرِ ، ومن أي شيء زائد عليه لقوله ﷺ : « واضربوا عليه بالغِرْبال » . فنص على الآلة الخاصة ، وهي الغربال ، ولذا أتى بأداة التعريف للعهد أي : الغربال المعهود عندكم ، حتى لا يتناول غير النوع المعروف ، ولو لم يكن هذا مرادًا لجاء التعبير هكذا : « واضربوا عليه بِغِرْبال » .

٣- أن يكون الغناء بألفاظ خالية من الفحش والبذاءة ، ومن الزور والباطل ، وما بها من شائبة شِرْك ولا رائحة كفر أو هُجْر .

٤- أن يكون المغني نساءً لا رجالًا ، لأن النساء هي المعروفات بالصوت والغناء ، أما الرجل إذا تغنى فهو متشبه بالنساء ملعون على لسان محمد ﷺ لقوله عليه الصلاة والسلام : « لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء » .

٥- أن لا يكون مع النساء المصوتات في العرس رجال أجانب ، لأن اختلاط الأجنبي بالنساء حرام ، ولأن سماع صوت الأجنبية بلذة حرام كذلك .

٦- أن يضمن صاحب العرس نظافة الألفاظ التي تقال وطهارتها وأن يراقب كل ما قد يقال في غناء العرس فيبيح[1] منه ما أباحه

(١) قد ينكر علينا البعض هذا الشرط ، ويستبعد ما يلزم صاحب العرس من مراقبة =

الشرع ، ويمنع ما منعه ، ودليل هذه المسألة : أن النبي ﷺ رد على الجارية قولها : وفينا رسول الله يعلم ما في غد . ومنعه لأن فيه رائحة شرك بنسبة علم الغيب إلى الرسول ﷺ وأباح لها ﷺ باقي كلامها ، لأنه ما فيه من بأس ولا محظور ، فقال لها : « دعي هذا ، وقولي ما كنت تقولين » ! .

فإذا توفرت هذه الشروط جاز الدف والغناء أو الصوت كما هو تعبيره ﷺ ، وما أصحه من تعبير ! لأن المقصود من الغناء في العرس مجرد إظهار النحاح بصوت مرتفع عالٍ يسمع ، لا التلذذ بالنغم ، والتمتع بنبرات صوت الحسان . والله أكبر ما أجمع كلامه ! وما أدق تعبيره ! وما أصح قصده ! جعلني الله فداء سننه ، وضحية شريعته .
هذا وينبغي أن نعلم أن الذي شُرِعَتْ هذه الرخصة من أجله

= الألفاظ التي تُقال في عرسه ، ولكن نقنع هذا البعض بأن ما اشترطناه سليم ومعقول وممكن ميسور أيضًا ، نقول : إذا كانت الحكومات اليوم لا تسمح بإلقاء كلمة في حفلة أو بنشرها في صحيفة أو إذاعتها في محطة إرسال إلا بعد مراقبتها والاطلاع عليها وحذف ما ينبغي أن يُحذف منها ، وكل هذا من أجل السياسة والحكم لا غير . فلماذا لا تراقب الذي يقال في العُرْس إذًا حتى يحذف منها ما لا يجوز قوله وسماعه ويترك ما يجوز ؟ أم السياسة أولى بالمحافظة عليها من توحيد الله وشريعته ؟ ! (ج) .

هدف سام ، وأن الغرض منها غرض شريف . إنها كانت للفصل بين النكاح الحرام . والنكاح المباح الحلال . إنها أشبه برخصة أكل الميتة للمضطر إذ تلك أبقت على نفس مسلمة ، وهذه أبقت على نفوسٍ ، وعملت على صيانة أعراض . ومن أجل هذا شرّعها وحثَّ عليها رسول الله ﷺ .

* * *

الرُّخْصَةُ في الغناءِ واللَّهْوِ في العِيدِ وبيانُها

١- أخرج مسلم في « صحيحه » عن عائشة رضي اللّه عنها قالت : دخل عليَّ أبو بكر وعندي جاريتان مِنْ جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت به الأنصارُ يَوْمَ بُعاثٍ ، قالت : وليستا بمُغَنِّيَتَيْنِ ، فقال أبو بكر : أبمَزْمُورِ الشيطانِ في بَيْتِ رسولِ الله ﷺ ؟! وذلك في يَوْمِ عِيدٍ . فقال رسول الله ﷺ : « يا أبا بكر إنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا ، وهذا عِيدُنا »[1] .

٢- رواية البخاري عن عائشة رضي اللّه عنها قالت : دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بُعَاثٍ ، فاضْطجع على

(١) أخرجه البخاري (رقم ٩٥٢) ، ومسلم (١٦/٨٩٢ - ٢١) كتاب العيدين .

الفراشِ وحَوّلَ وَجْهَه ، وجاء أبو بكر فانْتَهَرَني ، وقال : مِزْمارةُ الشيطانِ عِنْدَ رسوُلِ اللهِ ﷺ ؟ فأقبل عليه رسول الله ﷺ فقال : « دَعْهُما » فلّما غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا . وكان يَوْمَ عيدٍ يلعب فيه السودان بالدَّرَق والحِراب ، فإمَّا سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ وأما قال : « أَتَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ » ؟ قلتُ : نَعَمْ ، فأقامني وراءَه خَدِّي على خَدِّه وهو يقول : « دونَكم بَني أَرْفِدةَ » حت إذا مللتُ قال : « حَسْبُكِ ؟ » قلتُ : نَعَمْ ، قال : « فاذْهَبِي »[1] .

٣- روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « بَيْنَمَا الْـحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النبيِّ ﷺ بحِرابِهم في الْـمَسْجِدِ ، دخل عمرُ فأهوَى إلى الحصْباءِ فَحَصَبَهم بِها . فقال رسول الله ﷺ : دَعْهُم يا عُمَرُ »[2] .

٤- وفي لفظ عن أنس بنِ مالكٍ رضي الله عنه قال : لمَّا قَدِمَ رسول الله ﷺ المدينة لَعِبَتْ الحبشةُ لقدومِه فَرَحًا بذلك . وهذا اللفظ متفق عليه[3] .

---

(١) أخرجه البخاري (رقم ٩٤٩، ٩٥٠) ، ومسلم (١٩/٨٩٢) .

(٢) أخرجه البخاري (رقم ٢٩٠١) ، ومسلم (٢٢/٨٩٣) .

(٣) **رجاله ثقات** . أخرجه عبد الرزاق (رقم ١٩٧٢٣) عن معمر عن ثابت عن أنس – به ، وأخرجه أبو داود (رقم ٤٩٢٣) ، وأحمد (١٦١/٣) ، وعبد بن حميد =

فهذه أربع روايات ثابتة صحيحة لا شكَّ فيها : أما الأولى : فهي مُؤْذِنةٌ بترخيص الشارع ﷺ في الغناء والدف يوم العيد وهذا ظاهر من قوله ﷺ : « إنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا ، وهذا عِيدُنا » . ويفهم من هذا أنه لو كان في غير العيد لوافق نهي أبي بكر محله ، ولَمَّا رخّص للجاريتين في الدف والغناء ، لأن الأصل منع ، ولذا لما رأى أبو بكر رضي اللَّه تعالى عنه ذلك بادر إلى إنكاره قيامًا بواجب النهي عن المنكر ، ولهذا أيضًا احتاج النبي ﷺ إلى التعليل لهذا الحكم المخالف لما تقرر قبل من منع الغناء والدف فقال : « إنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا ، وهذا عِيدُنا » وفي لفظ « حتَّى تَعْلَمَ اليهودُ أنَّ دِينَنا فَسِيحٌ »[1] .

والملاحظ هنا أمور هي :

١- الرخصة الشرعية تُقدّر دائمًا بقدر الحاجة ، ولا تتعدّى

= (رقم ١٢٣٩ - منتخب) ، وأبو يعلى (رقم ٣٤٥٩) ، والبغوي في شرح السنة (رقم ٣٧٦٨) ، كلهم من طريق عبد الرزاق - به ورواية معمر عن ثابت فيها مقال ، لكن الراوي عنه عبد الرزاق فحديثه عن معمر أصح لأنه حدث عنه من كتبه . ولم أر هذا الحديث في الصحيحين كما ذكر الشيخ حفظه الله .

(١) **صحيح** . أخرجه أحمد (٦/ ١١٦، ٢٣٣) ، والحميدي (رقم ٢٥٤) ، وأبو عبيد في غريب الحديث (٢/١٠- ١١) ، وغيرهم من طرق عن أم المؤمنين عائشة ، وانظر الصحيحة رقم (١٨٢٩) ، والفتح (٢/٤٤٤) ، وفيه : « . . . في ديننا فسحة » .

محلها ، فلا يجوز أن نعدّي هذ النوع من اللهو إلى غير العيد .

٢- قول عائشة رضي اللّه عنها : « جاريتان » وقولها : « ليستا بمغنيتين »يدل على أن هذه الرخصة كانت في غناء جاريتين صغيرتين والصغار يرخص لهم ما لا يرخص للكبار في باب اللهو واللعب ، وأنَّ هاتين الجاريتين لم تكونا من المعروفات بالغناء المشتهرات ، فيفهم من تنصيصها على هذا أنهما لو كانتا معروفتين بالغناء لم تكن لتسمح لهما بذلك ، وإنما لما رأت أنهما صغيرتان وأن ما كانتا تقولانه من الكلام لا يعدو كونه أناشيد فخر وحماس قيلت في حرب من الحروب السابقة فأغضت عنهما لذلك . وخاصة وأن عائشة يومها كانت صغيرة تحب اللهو واللعب بطبعها .

٣- قول أبي بكر رضي اللّه عنه : « مزمار الشيطان » دال على علم سابق له بأن الغناء والدف منهي عنهما ، وأنهما من صوت إبليس يوقد به الفتن ويهيج به الشرور والشهوات ، ويضل به عن سبيل الله ويصد عن ذكره .

٤ – قول عائشة رضي اللّه عنها : « فلمّا غفل غمزتُهما فخرجتا » دالٌّ على أنها رضي اللّه تعالى عنها كانت تشعر بالإساءة حيث سمحت للجاريتين بالتدفيف والإنشاد ، وأن الرخصة وإن حصلت في هذا النوع من اللهو في هذا اليوم لم تكن لتزيل من نفسها ما شعرت به

من مرارة الإساءة فلذا تحيّنت الفرصة لغفلة النبي ﷺ وأخرجتهما من البيت .

٥- أليس من خطل الرأي ، وخطأ الفهم ، وعمى البصيرة كذلك الاحتجاج بهذه الرخصة على أن الغناء والمعازف وبالكيفية التي يعرفها الناس اليوم ، ولا يعرفون سواها مباحان وحلالان ولم يحرمهما كتاب ولا سنة ! ؟

أين ما قالته بنتان صغيرتان من أبيات شعرية مضمونها الحماس والفخر ، حيث أن هذه الأبيات قد قيلت في حرب تعتمد على إثارة النعرة وتقوية الحماس ، شأنها شأن سائر الحروب ، أين هي من الأغاني الشائعة اليوم ، والتي لُحْمَتُها وسُدْاها ألفاظ الفحش والبذاء والهُجر والكفر ، ومعها أصوات العاهرات والمومسات ، وأصوات المخنثين الماجنين مما لا يجيز الاستماع إليه والتلذذ به إلا فاسق لا يطيب له العيش إلا في حياة المجون والخلاعة ؟ .

هذا ، وأما باقي الروايات فإنها دالة على رخصة أخرى وهي اللعب واللهو يوم العيد إذا كان اللعب يتضمن فائدة تعود على المسلمين بالخير وكان خاليًا من كل ما يسيء أو يضر الفرد أو المجموع فلعب الحبشة كان قطعًا بالحراب والدَّرَق ، وهو عبارة عن تمرين على سلاح ، ورياضة على كيفية استخدامه ، كما هو إظهار للبطولة ،

وإبراز لروح المقاومة ، وحب الجهاد . وكل ما فيه أنه مازجه نوع من خفة المرح ، ونشاط الفرح كان سببه يوم فرح عام هو يوم العيد . وأين هذه الرخصة بشروطها من السهرات الحمراء ، والمراقص الماجنة التي تشرب فيها الخمور ، وتنتهك فيها الأعراض ، وتذبح فيها الكرامة ، ويهدر فيها الشرف والطهر والعفاف ! ؟

ومع هذا كله – ويا للأسف – ولا يخجل – إخواننا المنحرفون عندما يُجَمِّلُون القول تضليلًا وتمويها ويقولون : الكتاب والسنة لم يحرما الغناء ، والمعازف ، ولا الاستماع إليهما ! ! .

ثم يتبجّحون بالتضليل والمغالطة وكأنهم اكتشفوا لأمة الإسلام « الذرة أو الهيدروجين » لتعتز بذلك وتغلب وتسود .

ألم يعلموا أنهم بمثل هذه المواقف الشائنة يخدمون أصحاب الأهواء ، وعُبَّاد الشهوات ، ويساعدون الاستعمار الغربي الذي يدين بالمسيحية ويناصر الصهيونية يساعدونه على القضاء على الروح الديني في نفوس المسلمين ليسهل لهم بذلك الاستيلاء مرة أخرى على البلاد الإسلامية ، والسيطرة عليها من جديد بعد أن طرد منها بفضل الله تعالى ثم بفضل الروح الديني الذي استيقظ في نفوس المسلمين في هذا العهد الأخير ، فحملهم على المطالبة بعزة المؤمن وكرامة المسلم في الحياة ، ثم على انتزاعهما بالقوة من أيدي الغاصبين المسيحيين .

حُجَجُ المقنع في إباحة الغناء ودَحْضُها

١- احتجّ المقنع في إباحة الغناء بقوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتِ﴾ من سورة الأعراف حيث السياق هكذا: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَـٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. فقال: إن الطيبات قد فسرت بالمستلذات، وما دام الأمر كذلك فالأصوات المطربة مستلذة والغناء مستلذ، والمعازف مستلذة، فهي إذًا حلال - وغرّه أن التفسير للطيب بالمستلذ هو تفسير لُغَوي لا شرعي.

ففهم أن كل مستلذ حلال، واعجب أنت أيها المؤمن الصالح من هذا الفهم الغريب والاستدلال العجيب!.

إن صاحب هذا الفهم لم يبق أمامه - وعلى طول الخط - أي محرّم أو ممنوع قط ما دام مقياسه في معرفة الحلال والحرام هو اللذة، فإن الزنا لذيذ، وشرب الخمر لذيذ كذلك، فهما إذًا حلالان مباحان حسب فهمه. وسماع الباطل يلذه السمع طبعًا وتستروح النفس عنده فهو إذًا حلال مباح، والتمتع بمغازلة الحسان ومداعبتهن في أماكن الريبة لذيذ، فهو إذًا حلال، وهكذا فكل ما وجدت فيه لذة فهو في حكم صاحب هذا الفهم حلال مباح ولو حرم بألف آية،

ومليون حديث ! !

هذا هو فهم المقنع للآية الكريمة ، والذي أدّى به إلى تحليل الحرام والعياذ بالله تعالى . وأما ما يفهمه سائر المؤمنين والمفسرين من هذه الآية فهو أنه لما سأل موسى لنفسه ولبني إسرائيل قومه حسنة الدنيا ورحمة الآخرة بقوله : ﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ [الأعراف : ١٥٦] . أجابه الحق عز وجل بقوله : ﴿عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ ۖ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ إلى قوله : ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ﴾ [الأعراف: ١٥٦، ١٥٧] . ومعنى هذا أن الله تعالى لم يقبل دعوة موسى على إطلاقها بل جعلها مُقَيَّدة بالنسبة إلى الأجيال المقبلة من قومه بالتقوى وإيتاء الزكاة ، واتِّباع النبيِّ سيدنا محمد ﷺ وهذا الصَّرْف الذي وقع لموسى عليه السلام عن مطلق دعوته كان قد وقع مثله لإبراهيم عليه السلام .

وذلك لأن الله تبارك وتعالى لا يحابي ولا يوارب ولا يجامل ، وإنما يَهَبُ فضله ، ويعطي رحمته لمن يتعرّض لها بالتوقي من الشرك والشرور والمفاسد ، وبالتزكية للروح بالإيمان الصحيح والعمل الصالح فقد قال تعالى لإبراهيم : ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة : ١٢٤] . حصل له هذا الشرف وهذا الفضل والكمال بعد نجاحه في الامتحان

المرير القاسي الشديد، والمشار إليه بقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤].

فلما سمع إبراهيم هذا الوعد الإلهي المقطوع بوقوعه تشوّفت نفسه عليه السلام إلى تعميمه لكافة ذريته من بعده؛ وكيف وهو الأب الرحيم؟ فقال: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِى﴾ [البقرة: ١٢٤]، فصرفه الله تعالى عن تعميم الإمامة في كل ذريته بقوله جلّت قدرتُه وتعالت كلماته: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤].

وبعد هذا الخروج البسيط عن الموضوع نعود إلى ما نحن بصدده فنقول: إن قوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. جاء في أعقاب ذكر النبي ﷺ في التوراة، ويحمل القول في ذلك أن ما طلبه موسى عليه السلام له ولقومه كان مشروطًا بالنسبة إلى قومه من بعده باتباع النبي الأمي الموصوف بأنه يحل لليهود ما كان محرمًا عليهم من الطيبات التي حرمت عليهم بظلمهم، كما قال تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠]. وهذه الطيبات التي حُرِّمَتْ عليهم بظلمهم ويحللها لهم النبي الأمي إنْ هم آمنوا به واتبعوه هي كل ذي ظُفُر من بعير، ونعامة، وشحوم البقر والغنم، كما قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ

شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتۡ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلۡحَوَايَآ أَوۡ مَا ٱخۡتَلَطَ بِعَظۡمٖۚ ذَٰلِكَ جَزَيۡنَٰهُم بِبَغۡيِهِمۡۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦].

ومن هنا يُعلم يقينًا أن المراد بالطيبات في هذه الآية هي كل ذي ظفر وشحوم البقر والغنم إلا ما استثنى منها. وليس كما يفهم المقنع من أنها ما استلذ وطاب، بل المراد بها طيبات خاصة كانت قد حرمت على اليهود عقوبة لهم على فسقهم وظلمهم. وبما أن شريعة نبينا ﷺ ناسخة لما قبلها من الشرائع فإن من يؤمن به من اليهود ويتبعه يحلّ له ما كان محرمًا عليه في الشريعة المنسوخة، وخاصة تلك الطيبات التي ما كانت لتحرم عليهم لولا ظلمهم واعتداؤهم.

والآن ألم تر أيها المؤمن الصادق أن المراد بالطيبات في هذه الآية هي تلك التي كانت قد حرمت على اليهود بظلمهم، وجاء نبينا ﷺ بشريعة ناسخة لما قبلها فأحلتها لهم؟

وهل في هذه الآية بعد هذا من دليل للمقنع على أن المراد بالطيبات فيها هو ما استلذ وطاب حتى الغناء والزمر وسماع الشر والباطل؟

والجواب الصحيح: أنه لا دليل للمقنع في هذه الآية على إباحة الغناء والزمر واللهو، ومن طلب منها دليلًا على ذلك فقد صد عن سبيل الله وابتغاها عِوَجًا، والعياذ بالله.

ومن الإنصاف أن نقول : إنه قد جاء ذكر الطيبات في القرآن الكريم في غير هذه الآية ، وكان المراد به مطلق اللذيذ الطيب ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ [البقرة : ١٧٢] غير أن المفسّرين مجمعون على أن المراد بالطيب هنا زيادة على كونه لذيذًا غير مستقذر أنه حلال مباح بالحكم الشرعي ، وإذًا فلا حجة فيه للمقنع كذلك .

٢- حديث الجاريتين الذي سبق أن ذكرناه بنصّه وبألفاظه المختلفة وهو كما عرفتَ أيها المؤمن الصادق لم يدل على أكثر من رخصة شرعية مقيدة بقيود ومشروطة بشروط ، فإنْ وُجدت قيودها وتوفّرت شروطها جازت ، وكانت دالة على جواز الصوت بالأناشيد في يوم العيد ولو كان معها دُفّ وإلا فلا تجوز . والأمة مجمعة على هذه الرخصة وجوازها ، وقد حملت هذا الحديث الشريف بألفاظه المختلفة عليها وقصرته عندها . كل ذلك فهما من الأمة للنصوص الشرعية والكليات والقواعد العامة في دين الإسلام .

وشيء آخر فهل يقاس – أيها المؤمن – غناء جارية صغيرة تغني لجارية صغيرة مثلها وتسمعها صوتها الذي لا يتعدى جداري المنزل بغناء عاهرة ماهرة تخرجت من معاهد الدعارة والفجور تغني للرجال والنساء معًا ، وبألفاظ قذعة قذرة ، ويبلغ صوتها كل بيت وشارع

ودكان ، ويطبق أقطار السماء والأرض ؟؟ .

٣- حديث لعب الحبشة بالحراب والدَّرَق[١] في المسجد وهو كما سبق مقرر للرخصة التي عرفتها الأمة المحمدية من عهد نبيها ﷺ إلى يومها هذا ، وهي جواز بعض الألعاب المتوخى فيها فائدة تعود على الأمة بالصلاح والخير ولذا فإن كثيرًا من الأقطار الإسلامية ما زال أهلها يلعبون بالخيول يوم العيد ويظهرون مهارات فائقة في ركوبها ، وبطولات في الفروسية عجيبة . وهذا ولا شك نافع وصالح وهو من نوع ما جاء في حديث الحبشة ، لأنهم كانوا يقفزون في حركات خفيفة وهم يلوّحون بالحراب ويضربون بها الدَّرَق ، ولما في هذا من إظهار قوة الإسلام ، وإحياء روح الدفاع والمقاومة في النفوس كان ﷺ يدفع عنهم ويقول لعمر رضي الله عنه : « دَعْهُم يا عُمَرُ » . ويؤمنهم قائلًا : « أمْنًا بني أَرْفِدَة » . وهذا عين ما كان يقام من ألعاب بطولية بالسيوف عند زيارة الملك الصالح عبد العزيز آل سعود - رحمة الله تعالى عليه - لأحد مناطق مملكته إبَّانَ حياته . وشتّان ما بين ما رخّص فيه الشارع من هذا اللعب الطاهر الذي لم يخرج عن كونه رياضة بدنية ، الأمة في حاجة إليها ، وإلى تشجيعها ، وبين ما يدعو إليه

(١) الدرق : جمع درقة ، الترس من جلود ، ليس فيه خشب ولا عقب .

الخليعون في البلاد الإسلامية من الرقص الماجن ، والفواحش القبيحة ، واختلاط الجنسين في المسارح ، والأغاني الخبيثة والزمر الجنوني .

وأخيرًا فهل حديث الحبشة ولعبهم في المسجد بالحراب والدرق في يوم عيد أو ما هو كالعيد من قدوم نبي عظيم أو صالح كريم : هو صالح للاحتجاج بأن اللهو واللعب والغناء المعروف اليوم مباح حلال ؟ .

ومن يقول بهذا أيها المؤمن الصادق - سوى صاحب هوى مفتون ؟ .

٤- حديث عائشة رضي الله عنها في قصة زفاف الفتاة التي كانت في حجرها وأن النبي ﷺ قال : « بَعَثْتُم مَنْ يَقُولُ معها : أَتيْنَاكُمْ أَتيْنَاكُمْ . .. فحَيُّونا نُحَيِّيكم »[1] .

هذا الحديث هو عين ما أخذت منه أمة الإسلام رخصة الصوت والدف في العُرْس ، وهي تعمل بها في كل بلاد العالم الإسلامي إلى ما بعد اليوم معتقدة أن الصوت والدف في العرس شريعة نبيها ﷺ ،

(١) حسن . أخرجه ابن ماجه (رقم ١٩٠٠) ، وأحمد (٣٩١/٣) ، والبيهقي (٧/ ٢٨٩) من حديث جابر ، وفيه عنعنة أبي الزبير ، وله شاهد ضعيف عن عائشة ، أخرجه الطبراني في الأوسط ، وانظر مجمع الزوائد (٢٨٩/٤) ، والإرواء (رقم ١٩٩٥) ، وآداب الزفاف (ص١٨١) .

وأنها رخصة العرس التي لم ينكرها مسلم واحد منذ أن كانت إلى اليوم ، وكيف ؟ والرسول ﷺ يقول : « فَصْلُ ما بَيْنَ الْحَلاَلِ والْحَرَامِ : الدُّفُ والصَّوْتُ في النِّكَاحِ » .

فهل لنا أن ننقل هذه الرخصة عن موضعها ، ونعدّيها إلى غير محلها ، ونبيح الغناء والزمر ، فنحول بيوت المسلمين إلى مراقص ومزامر وأغان شيطانية عابثة من هذا الزمر الجنوني ، والأغاني الفاحشة ، التي ذهبت بإيمان وحياء كثير من الناس وحوّلت كثيرًا من الأسر إلى ندامى ، ما بينهم من حياء ولا احتشام ، حتى لكأنهم قوم خليعون صفيقون يعيشون طول دهرهم على الإجرام والفساد ؟ .

٥- حديث « للهُ أَشَدُّ أَذَنًا - (سماعا) - إلى الرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بالقُرآنِ يَجْهَرُ بِهِ مِنْ صَاحِبِ القَيْنَةِ إلى قَيْنَتِهِ »[1] .

فيا للعجب كيف يتخذ هذا الحديث دليلًا على إباحة الغناء والزمر ؟ وما فيه أكثر من أن صوت الرجل - لا المرأة - وبالقرآن لا بألفاظ الدعارة والتحنث يحبه الله كثيرًا ويسمعه بكيفية أشد من

---

(١) **ضعيف** . أخرجه ابن ماجه (رقم ١٣٤٠) ، وأحمد (٦/ ١٩، ٢٠) ، والبخاري في تاريخه (١٢٤/٧) ، وابن حبان (رقم ٦٥٩- موارد) ، والطبراني في الكبير (ج١٨/ رقم ٧٧٢) ، والحاكم (١/ ٥٧٠- ٥٧١) ، والبيهقي (١٠/ ٢٣٠) ، من حديث فضالة بن عبيد ، وفي سنده ميسرة مولى فضالة لم يوثقه غير ابن حبان .

سماع صاحب القينة إلى قينته ! ! .

وأما قوله : من صاحب القينة إلى قينته – إنْ تشبثّ به المقنع ورأى فيه دليلًا على ما يدعو إليه ، لما فيه من إشارة إلى سماع صاحب الجارية من جاريته فليس فيه من دليل قط ، لأنه من الجائز أن تغني المرأة لزوجها ، والجارية لسيدها بألفاظ طاهرة تترنم بها المرأة أو الجارية في بيتها أمام الزوج أو السيد ، وأي محذور في هذا ؟ إنه إذا كان قد حَلّ للسيد من جاريته فَرْجُها فكيف لا يحل له أن يسمع صوتها ؟ وإذًا فكيف يتخذ هذا الحديث دليلًا على إباحة أغاني المخنثين تسمعها العفيفات وعلى أغاني العاهرات يسمعها الرجال الصالحون في كل يوم وليلة ، وفي كل بيت ومكان ؟ .

٦- حديث نَذْرِ الجارية الضَّرْبَ بالدف بين يدي رسول الله ﷺ إنْ رَدَّه الله من سفره سالمًا معافى .

أليس الدف مرخصًا فيه شرعًا في العرس والعيد ؟ .

وإذا كان هذا معلوما للجارية ، فلماذا لا يجوز لها أن تنذر ضرب الدف أمام نبيها ﷺ فرحًا بمقدمه ؟ أليس عودة النبي ﷺ سالمًا إلى أنصاره وداره ومحبيه وحوارييه عيدًا من خير الأعياد ، والأعياد قد رخص فيها الدف والصوت واللعب ؟ فما المانع إذًا من أن تنذر هذه الطفلة الصغيرة والتي لم تكلف بعد ضرب الدف يوم

عيد قدومه ﷺ ؟ .

ومع هذا فقد قال لها عليه الصلاة والسلام : « إنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَأَوْفِي »[1] . ومفهومه أنها لو لم تنذر لما فعلت أمامه ﷺ . وإنْ قيل : لو لم يكن الدف مباحًا لما جاز نذرها ولا صح ، لأن نذر المعصية لا يجوز ، قلنا : نعم فإن الرخصة بجواز الدف في العرس والعيد معلومة معروفة وهذه من تلك فأين إذًا محل الاستدلال من هذه القصة بأن الغناء والمزمار حلالان مباحان ! ؟ .

٧- قول المقنع : والقصب والآلات الوترية لم يرد فيها نص صحيح يمنعها . اعلم أيها المؤمن الصادق أن قوله هذا بالرغم من أنه مغالطة مفضوحة ، فإذا دال على جهل الرجل وعدم علمه حتى بمدلولات الألفاظ العربية ، وبيان ذلك :

١- أن هذه الآلات تسمى معازف ، وقد جاء تحريمها في « صحيح البخاري » تحريمًا قطعيًا ، لأن الصيغة التي وردت في ذلك من صيغ التحريم الشديدة حيث صاحب ذلك إبعاد لأصحابها ومرتكبيها بالمَسْخ قردة وخنازير ، وقد تقدم نص الحديث فليرجع إليه ! .

---

(١) **صحيح** . أخرجه أبو داود (رقم ٣٣١٢) وغيره ، من حديث عبد الله بن عمرو ، وسنده حسن ، وله شاهد من حديث بريدة ، وقد أخرجه الترمذي وابن حبان وغيرهما ، وانظر الإرواء (رقم ٢٥٨٨) .

٢- أنه يريد بفهمه هذا من الرسول ﷺ أن يكون فنانًا عصريًا قد استخدم كل آلات الطرب، وعرفها واحدة واحدة لكثرة ممارسته لها، فيسمي له كل آلة باسمها الخاص، كأن يقول له: العود حرام، البيانو حرم، القيثارة حرام، وهكذا.

مسكين أخونا المقنع! ألم يعلم أن نبينا الطاهر ﷺ قد أُوتي جوامع الْكَلِم، وأن قوله: المعازف، شامل لكل آلة، سواء كانت ذات وتر أو غيره. إن العزف في اللغة: الصوت والطرب من أي مصدر كان، وآلته تسمى مِعْزَفًا وتُجمع على معازف. وبناء على هذا، فإن صوت المغني والمغنية داخل في لفظ المعازف بحكم أنه صوت مطرب وهو إذًا حرام بالحديث الصحيح الصريح الذي أخرجه إمام المحدثين البخاري رحمة الله تعالى عليه. وبعد هذا فهل بقي للمقنع مَنْ يصدّقه في أن القصب والآلات الوترية لم يرد فيها نص صحيح يمنعها؟.

٨- استدل المقنع على إباحة الأغاني الحالية التي حرمها الكتاب والسنة وإجماع الأمة بعمل إبراهيم بن سعد. وما أتفه ما استدل به لأن إبراهيم بن سعد هذا رجل مطعون فيه[1]، وقد قدمنا قول الإمام مالك في أمثاله ممن عُرفوا بالفسق والزمر في المدينة. فقد قيل لمالك: ما تقول

(١) بل هو ثقة، وقد أخطأ في هذه المسألة، وهي مغمورة في جانب فضله.

فيما يترخص فيه بعض أهل المدينة من الغناء؟ فقال: إنما يفعله الفساق عندنا. الله أكبر! قد فسّق الإمام مالك مفتي المقنع، وعمدته في إباحة الغناء، وسنده في جوازه، وبطل استدلاله بفتاويه.

وبلا أسف إن إبراهيم بن سعد هذا والذي يرفع المقنع نسبه إلى أحد العشرة المبشرين بالجنة وهو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ظنًا منه أننا نقيم لغير الإيمان والعمل والصالح وزنًا، والله يقول: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، ونبيه ﷺ يقول: «مَنْ أَبْطَأ به عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»[1]. ونبيا الله نوح ولوط عليهما السلام قيل لزوجيهما ﴿ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾ [التحريم: ١٠]، فلم يُغْنِيَا عنهما من الله شيئًا.

نقول: إن إبراهيم بن سعد هذا قد فسّقه المقنع نفسه عندما قال: إنه يفتي بالحل! فتعبيره هذا يفهم منه بوضوح، وكما هو الواقع أن الأمة الإسلامية في عصورها الذهبية الأولى كانت على تحريم الغناء، وأن إبراهيم هذا كان يُفتي بالحل خروجًا عن الأمة الإسلامية وجماعة المسلمين، وأي فسق أعظم من الخروج على جماعة المسلمين، واتباع غير سبيل المؤمنين؟.

(١) جزء من حديث طويل، أخرجه مسلم (٣٨/٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة.

وليس أدل على تفسيق المقنع لصاحبه ومفتيه الذي يحتجّ بفتاويه على حلية ما حرم الله ورسوله من الأغاني الماجنة والمعازف المنكرة من قوله فيه : إنه قد سمع منه الإمام أحمد بعد أن كان إبراهيم قد حلف ألا يحدث حديثًا – طبعًا عن رسول الله ﷺ – إلا بعد أن يغني على عود . ويا لضياع سنة الرسول إذا كانت تؤخذ عن الحشاشين ، وأصحاب الأهواء والمجون ! ! ويا لخسارة الإسلام ، إذا كانت نصوصه تطلب من هذا النوع الرخيص من الناس ! ! .

اسمع يا مقنع ! إنك والله لو كنت صادقًا أو ناصحًا وأنك لا تريد إلا نصرة الإسلام وحمايته كما زعمت مطولا في حديثك لما استطعت أن تذكر هذه الحادثة ، ولو ثبتت لديك باليقين ، وبرؤية العين ؛ لأنك بذكرها تهدم أركان الإسلام ، وتزلزل الإيمان في قلوب المؤمنين ولكن لا لَوْمَ ولا تَثْرِيبَ ما دامت الدوافع معروفة والأسباب مكشوفة .

وأخيرًا ، فمن هو هذا إبراهيم الموهوم المطعون والذي تكون فتواه حجة على إجماع المسلمين ، وعلى نصوص الكتاب والسنة ، من هو يا ترى ؟ أصِدِّيق هو ، أم عبد الله بن مسعود أم عبد الله بن عباس ، أم القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أم عمر بن عبد العزيز ، أم مالك ، أم الشافعي ، أم أبو حنيفة ، أم أحمد ، وكلهم ما بين مُحَرِّم

للغناء ومفسق للمغني والمستمع ؟ .

وأخيرًا ، فهل يتوب المقنع إلى الله ويستغفره فإن الله يتوب عليه ويعتقد كالصالحين حرمة الغناء والمعازف ، ويعلن على توبته من على منبره ، فنحمد الله له على التوبة ، ونهنيه على الرجوع ؟ ؟ .

* * *

حُجَّةُ الظاهريِّ الدَّاحِضَةُ

في إباحة الغناء والمعازف

هل تدري أيها المؤمن الصادق بما احتج هذا المتظاهر ؟ .

هل تدري بما احتج على إباحة الغناء والمزامير والمعازف والاستماع إليها ؟ هل تدري بماذا احتج وعَجّ ؟ .

إنه لم يحتج على صحة ما ادّعاه بكتاب ، ولا سنة ولا قياس ، ولا إجماع الأمة . إنه لم يحتج بأكثر من رأي رجل خرج على المذاهب الأربعة ، وحارب أكثرها ، وشنّع على كثير من أصحابها ، وسفّه آراء كثيرة ، وكأنه لم يرَ إلا رأيه صائبًا ولم يعرف إلا نفسه راشدًا .

احتج المتظاهر برأي رجل تطاول على العقول ، وسفّه الأحلام ، وضلّل المفاهيم وجمد على ظاهر النصوص ، فكان حظه منها ما طفا

على سطح العبارة ، ولو صوّر الجنة مغارة والنار منارة .

ومزالق هذا الرجل الذي اتخذه متظاهر الرائد اليوم قدوة له وإمامًا ، واحتج بقوله في تحليل ما حرّم الكتاب والسنة والإجماع ، والقياس والعقل والنقل .

نقول مزالق هذا الرجل وسقطاته أشهر من أن تذكر ، وأكثر من أن تحصر . وهاك أيها المؤمن المتبصر صورة مصغرة من مزالق هذا الرجل حتى لا تحدث نفسك أبدًا بأن ما قاله في الزمر قد يحتمل الصدق - أو الصحة بحال - . .. روت الأئمة عن نبيها ﷺ قوله : « لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ الذي لاَ يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ »[1] .. وفهمت أن نبيها نهاها عن البول في الماء الذي لا يجري إذا هي أرادت أن تغتسل فيه ، لأنه يتقذر بالبول ، أو يتنجس به ، وهو فهم منطقي سليم . ويأتي الظاهري فيقول : لو أننا تغوطنا في الماء الدائم ثم اغتسلنا فيه لما كان في ذلك من بأس ، لأن النبي ﷺ نهى عن البول فقط ، ولم ينه عن التغوط ! واعجب أنت أيها المؤمن من هذا الفهم السقيم ، واعجب أكثر من متظاهر الرائد ، إذ يطلب من أمة الإسلام اليوم أن تتنكر للكتاب والسنة والإجماع والقياس ، وتحلل الغناء والخنا

---

(١) أخرجه البخاري (رقم ٢٣٩) ، ومسلم (٢٨٢/ ٩٥ ، ٩٦) ، وغيرهما من حديث أبي هريرة .

والفحش وكل طريق يؤدي إلى الزنا ، لأن ابن حزم يرى هذا ! ..
فقط لأن ابن حزم يرى هذا ! !

ولك ألا تعجب أيها المؤمن فإن (للمتظاهرين) عجائب وغرائب وأن منها ما طلع به علينا متظاهر اليوم من أن الكتاب والسنة لم يحرما الغناء والمعازف ولا الاستماع إليها ، لأن الظاهري في هذا الباب لم تقنعه الكليات العامة في الكتاب والسنة ، والتي فهمت منها الأمة الإسلامية جمعاء تحريم الغناء والمعازف ، وإنما يريد أن ينزل القرآن يقول : المزمار حرام ، والقيثارة حرام ، المعازف والاستماع إليها حرام ، وعندها يصدّق ويفهم كما فهمت الأمة أنها حرام . مسكين هو الظاهري ! ومسكين هو هذا المتظاهر الذي يخرج على المسلمين اليوم بفتنته العمياء يكتب بحروف غليظة حمراء ، وبكل تبجح مُزْرٍ ، ووقاحة شائنة ، ويقول : الكتاب والسنة لم يحرما الغناء ولا استعمال المعازف والمزامير ولا الاستماع إليها . وكأنه قد اكتشف على طول البحث عنصرًا هامًا من عناصر تقدم الأمة ورقيها ، فجاء يعلن على ابتهاجه وفرحته بما حققه الله على يديه من عثوره على رسالة للظاهري الأول ، كان قد ضمنها إحدى سقطاته التي أشرنا إليها آنفًا ، فنشر فصولًا منها بنصّها وفصها تحت عنوان : الكتاب والسنة لم يحرّما الغناء إلى آخر الهُرَاء . مسكين هو هذا المتظاهر ! ! ألم يعلم أنه عندما

يقول الكتاب والسنة لم يحرما الغناء والمعازف ، وبالخصوص في هذه الأيام ، وعلى هذه الكيفية المعروفة اليوم ، أنه يدعو إلى الخلاعة والمجون ، وإلى التحلل والميوعة التي غيّرت فطرة الشباب في كثير من البلاد الإسلامية ؟

ومسكين هو هذا المتظاهر عندما ذهب بدافع مناصرة الشر ومشايعة أهل الباطل ، يقلب الأوراق البالية ، ويبحث عن الآراء الخالية ، تلك الآراء التي وارها الحق ، وأقبرها اليقين . ولسوء حظه يعثر هذا المُنَقِّب على رَأي عفن بالٍ عقيم هو رأي ابن حزم – غفر الله له وعفا عنه – في موضوع السماع – فطار به فرحًا ووقف على رأس مجلة « الرائد » يصيح : أيها الناس : الكتاب والسنة لم يحرّما الغناء .

مسكين هو هذا المتظاهر إذا كانت حجته في إباحة الغناء والمعازف هي هذه التي تبخّرت ولم يبق منها شيء !

وأنت أيها المؤمن الصادق فهل تأبه لمثل هذه التُّرَهَات وتعتقد تحليل ما حرّم دينك ؟ إن مثل هذا التضليل لا يغطي عليك شمس الحق ، ولا يستر عنك نور اليقين . وكيف وأنت المؤمن الحق والمؤمن ينظر بنور الله .

* * *

ما وراء هذا التباكي ؟

إن المتأمل في هذا الصراخ والبكاء والعويل الذي ما فتئت بعض الصحف المحلية للمملكة تنشره ، وتعلق عليه بمزيد من الاستحسان والتحبيذ . هذا البكاء أو التباكي على إذاعة الوادي الأمين « مكة المكرمة » ووصفها بأنها جامدة ، ومتأخرة ، وأنها مهجورة لجمودها وتأخرها ، وأن الشعب رغب عنها ، وأصبح أفراده يستمعون إلى غيرها من إذاعات العالم إليها .

وأن مجهودات الحكومة وأموالها كلها ضائعة ، حيث إن الشعب قد انصرف بتاتًا عن هذه الإذاعة الجامدة . وصاحوا : ينبغي أن تنطلق الإذاعة من عقال الجمود ، وأن تتحرّر مَنْ رِبْقَة التَّزَمُّت والتحفظ الذي لا يليق . ينبغي أن تساير العصر ، وتنافس إذاعات العالم حتى تكسب رضى الشعب ، وتظفر بالسُّمعة اللائقة بها في دنيا المستمعين ! إلى غير ذلك من البكاء والعويل .

وليس من شك في أن مرادهم من تحررها ومسايرتها للعصر ، ومنافستها لإذاعات العالم هو أن تذيع الأغاني الخليعة الرخيصة لأشهر المخنثين والعاهرات في دنيا العهر والخلاعة ، كل ذلك ليتلذذ السفهاء ، ويتمتع أصحاب الأهواء من رجال ونساء ! ويومها تصبح الإذاعة السعودية إذاعة راقية تستحق احترام الشعب وتقديره ! .

ومن أجل هذا فيما يظهر قام المقنع اليوم يشكّك ، والمتظاهر يغالط ويضلل ، ويدعيان - باطلا - أن ما يطلبه هواة الأغاني والمولعون بالمعازف والمزامير هو من الحلال الذي لم يحرمه كتاب ولا سنة .

ونحن الآن نتساءل ونقول : ماذا وراء هذا التباكي يا ترى ؟ ؟ .

ونجيب عن تساؤلنا إظهارًا للحقيقة وكشفًا للسر ، وتدليلًا على إخلاصنا لهذه الحكومة الإسلامية التي لم يبق للإسلام في دنيا الوجود سواها[1] والتي نودّ أن نحافظ على وجودها وقوتها وعزتها وطهارتها وصلاحها بأرواحنا ودمائنا ، ويشهد الله على ذلك .

فنقول : إن نار الحسد التي تتأجج في صدور كثير من إخواننا في الدين والجنس ، إن جحيم البغض والغيظ الذي يعيش فيه أعداء الإسلام من مسيح ويهود ، ذلك الحسد وهذا البغض اللذان سببهما : ما تتمتع به هذه الدولة المسلمة من سمعة طيبة لدى المسلمين عامة ، وما تحمله لها القلوب المؤمنة من إجلال وإكبار ، حتى أنه لا يوجد مسلم صحيح الإسلام ، ولا مؤمن صادق الإيمان ، وفي أي بلد إسلامي كان ، إلا ويتمنى بكل قلبه أن يحكمه ابن السعود ، وإنه لو

(١) بعد الله . (ج) .

يُدْعَى إلى مبايعته مَلِكًا أو خليفةً للمسلمين لما تردّد طرفة عين . وكان ذلك من أجل أن هذه الدولة تمثل الإسلام وتقوم به ، وتدعو إليه ، وأن المسلمين في غيرها محرومون من لذة العيش تحت ظلال دولة القرآن ، في حين أن المسلمين فيها وتحت رايتها ينعمون بالأمن ، ويتمتعون بالعدالة ، ويتلذذون بحياة الطهر والصفاء في الظاهر والباطن معًا .

ولا شك أن هذه حالة داعية إلى أن تحسد هذه الدولة في كرامتها ومكانتها . كما أنه قد يخاف منها إن دام لها مجدها وطهرها ، وعمّ خيرها وطار وانتشر صيتها في الآفاق .

ومن أجل ذلك – ولا شك – عمل الحساد والمبغضون بطريق الدس والخديعة في قوالب من النصح والتوجيه ، عملوا على إنزال هذه الدولة التي كانت معجزة القرن الرابع عشر ، هذه الدولة التي لا يواليها إلا مؤمن ، ولا يعاديها إلا منافق كافر ، ما دامت قائمة بأمر الله ، عملوا على إنزالها من علياء كرامتها وسماء مكانتها إلى المستوى الذي يعيشون هم فيه . فشوهدت فيها أمور أنكرها الصالحون ، وأحوال غريبة لم يكن يعرفها المؤمنون . ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

وها هي ذي قوى الشر اليوم تحاول النزول بالإذاعة السعودية ، تلك الإذاعة التي تحمل راية لا إلهَ إلا اللهُ ، وتمثل صوت القرآن ،

وشخصية الإسلام، تحاول النزول بها إلى أن تصبح تذيع كل قبيح وقذر، ولا فرق بينها وبين إذاعة لندن وباريس، لتضحك رومة المسيحية، وتبكي مكة الإسلامية آهٍ ثم آهٍ ماذا يريد المنحرفون منا!!؟.

ويا ليت الأمر يقف عند هذا الحد! ومن يدرينا أن الأمر مُبَيَّت، والخطة مدبرة للمطالبة بوجود جوقة طرب للمحطة، يختار لها الفنانون المهرة، والفنانات الماهرات؟.

وما يدرينا أن هذه الحملة المسعورة على تحريم الغناء ما هي إلا مجرد مناورة فقط، وأن الأمر أوشك أن يتم، وتخرج (جوقة الطرب) إلى حيز الوجود، ويصبح يحلس فيها الفنان إلى جنب الفنانة بلا حجاب ولا ستار، لأن هذه طبيعة الجوقة حول أجهزة الإرسال، والأمور تجري دائمًا على طبائعها.

ويا ليت الأمر يقف عند هذا الحد! وما يدرينا أننا سنسمع ضجة أخرى كهذه كذبة - أستغفر الله - كتبة جدد يطالبون بفتح معهد في جُدَّةَ أو في مكة لتخريج المهرة من الفنانين والفنانات في العزف والغناء، بحجة أن الموجودين غير أكفّاء، وإنما هم متطفلون على الفن، لأنهم لم يدرسوا دراسة خاصة، ولم يكن معهم من الشهادات، ما يخولّهم لهذا العمل الدقيق.

وإلى متى وأموال الحكومة ضائعة يأكلها من لا يستحقها يجب أن يوجد معهد للفن في بلادنا بما يتفق ونهضتنا العلمية وتطورنا الاجتماعي الذي يرعاه أبو الشعب ملكنا المحبوب ! !

ويوم يوجد هذا المعهد يأتي الشيطان بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على الفاسقين أعزة على الصالحين ، أمثال دعاة الغناء والمزامير اليوم يكتبون بحروف حمراء وخضراء بارزة وظاهرة تحت عنوان : الكتاب والسنة لم يحرما العلم ، بل يفرضانه على كل مسلم ومسلمة . وما فن الموسيقى والإيقاع والغناء إلا علم من العلوم التي لا تتم نهضة أمة من الأمم ، ولا تكمل حضارتها إلا بها !.

ومن المقطوع به أنه عندما يصبح المعهد يخرج فنانين وفنانات يوظفون بألف ريال شهريًا في دار الإذاعة إننا لا نجد – إلا نادرًا – من يتورع ولا يطلب لابنه أو ابنته مقعدًا في هذا المعهد ، ويضيق لذلك نطاق المعهد مما يضطر المسؤولين إلى فتح معاهد تسد حاجة البلاد كما يقولون ! .

ويومئذ يضحك الشيطان قائلًا : «على الطهر والصلاح العفاء» ! .

وما قلناه وافترضناه في الإذاعة نقوله ونفترضه في تعليم البنت كذلك ، فإن الضجة التي ثارت حول تعليم البنت لا تقل في شدتها

وعنفها عما هو ثائر حول الإذاعة ، فكم كتبت الصحف ونشرت المجلات ؟ وكم بكى أنصار التحرر وتباكى أبطال التقدمية . وقالوا مسكينة هي البنت السعودية ! محرومة هي البنت السعودية ! إنها تعيش في ظلمة المنزل وظلمة الجهل ! .

مسكينة هي البنت في هذه البلاد ، محرومة من سلاح العلم ، ومن زاد العرفان . وبكوا وتباكوا إلى أن خدعوا الحكومة الرشيدة وما أسهل خداع المؤمنين الصالحين ! .

وفتحت مدارس البنات ، وها هي ذي ابتدائية وقبل أن تكون ثانوية وقد أصبحنا ننكر مما كنا نعرفه من زي البنت المسلمة قبل . فرأينا الشعور تُشَذَّب وتُهَذَّب ، والملابس تُنَمَّق وتُزَوَّق ، والتكاليف ترتفع وتثقل ، وكنتيجة حتمية ستفتح مدارس ثانوية ، وبعد أعوام معدودة ولو كره المؤمنون أمثالنا ويومها لابد من السفور ثم الفجور . ومن قال : لم ؟ جوابنا له : إنها السنن . والمقدمات لا تُعْدَمُ نتائجُها .

والذي استفاد من هذا الفساد قطعًا المثلث المعادي : المسيحية والصهيونية والخرافيون ، وليس غير ذلك ! .

هذا وبما أننا على بينة من أمرنا نقول متحدّين كل عنصر فاسد ، ومِعْوَل هدّام ، وقلم مسخَّر : أرونا نتيجة كل هدم هدمتموه في الإسلام غير مَحْق للكرامة ، وقتل للشخصية الإسلامية ، وانتزاع

للروح الدينية من نفوس المؤمنين نؤمن لكم ونُتابعكم ؟ .

أرونا نتيجة تعلّم البنت ، وفي سائر البلاد الإسلامية ، والتي أصبحت البنت تملأ أكثر مقاعد المدارس المختلفة فيها ، وهل تستطيعون أن ترونا غير الخلاعة والسفور ، ومزاحمة الرجال في الأعمال ، حتى كثرت البطالة في الرجال ، وعظم دخل أفراد ، ومات آخرون بالجوع والحرمان ؟ .

أرونا نتيجة معاهد الفنون وتخريج المغنين والمغنيات ، وهل ترونا غير الميوعة والتحلل ؟ .

أرونا نتيجة المسارح والسينمات التي يود كثير بجَدْع أنوفهم أن لو توجد في هذه البلاد - لا أوجدها الله - .

أرونا نتيجة حَلْق اللِّحى والتزي بزي الكفرة والمشركين وهل حقق شيئًا يذكر في عالم الحقائق سوى الانحطاط في الكرامة ، وسوى محو لشخصية المسلم ، تلك الشخصية التي طالما عمل الرسول ﷺ على تكوينها والمحافظة عليها بقوله : « مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ »[1] وبقوله :

(1) **صحيح** . أخرجه أبو داود (رقم ٤٠٣١) ، وأحمد (٢/ ٥٠، ٩٢) ، وعبد بن حميد (رقم ٨٤٨ - منتخب) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٣١٣) ، وغيرهم ، من حديث ابن عمر ، وسنده حسن ، وله شاهد ، وانظر الإرواء (رقم ١٢٦٩) ، وحجاب المرأة المسلمة .

« الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ »[1] ، وبقوله : « خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ وَفِّرُوا اللحى ، وأَحْفُوا الشَّوَارِبَ »[2] . وحافظ عليها خفاؤه من بعده ، فكان عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه يمنع الذِّمِّي أن يتزيا بزي المسلم . كل ذلك من أجل أن يمتاز المسلم بشخصيته لأنه البشري الوحيد في هذا الوجود الذي أُقيم وَصِيًا على البشرية يرشدها ويهديها ، ويحرص على كمالها وسعادتها .

وإذا ذهبت الشخصية فمن للإنسانية ؟ .

من للبشرية ؟ قولوا – يا عباد الله – من ؟ ؟ أروسيا البلشفية ؟ أم المسيحية الوحشية ؟ أم البوذية الهمجية ؟ أم الصهيونية الإجرامية ؟ .

وخلاصة القول فما فهمناه من وراء التباكي : أن القوم – هداهم الله – يلحون من غير شعور ، وفي إصرار وعناد على محو الشخصية الإسلامية ، والمظاهر الدينية في هذا البلد المقدس لتصبح مكة كبيروت ، والمدينة كالقاهرة ، ولا فرق ، وليصبح المسلم كالكافر ، والأسرة المسلمة كالأسرة الكافرة . ويومها يقولون : تقدمنا ، ومشينا

---

(١) أخرجه البخاري (رقم ٦١٦٨، ٦١٦٩) ، ومسلم (١٦٥/٢٦٤٠) من حديث ابن مسعود ، وله شواهد .

(٢) أخرجه البخاري (رقم ٥٨٩٢) ، ومسلم (٢٥٩/٥٢– ٥٤) من حديث ابن عمر ، وله شواهد .

شَوْطًا بعيدًا في طريق التمدّن والحضارة ، وكلمة أخيرة لابد من قولها – وإن غضب أناس – ولم يرض آخرون – لأننا لا نريد أن نرضي الناسَ بسخط الله ، لأن رضى الناس غاية لا تُدْرَك .

يا قوم : إننا شعب صغير إمكانياتنا معدودة ، وطاقاتنا محدودة ، وإننا مهما تنكّرنا لإسلامنا ، وسلخنا ثوب إيماننا . لنكون شعبًا – كما تريدون – متحضرًا متمشيًا مع العصر ، متطورًا مع الحياة ، وفي كل شيء – كما تقولون – لن نبلغ مجدًا ولا عزًا ولا كرامة ، ولا أمنًا ولا عدالة ، ولا قوة ولا منعة أكثر مما نحصل عليه من طريق تمسكنا بالإسلام أصلًا وفرعًا ، في العقيدة ، وفي السلوك ، في الزي وفي الهندام وفي كل مظهر من مظاهر الملة الحنيفية التي هي ملتنا ، وإنْ أبيت منا إلا التنكر لها . واسمعوا يا قوم : نروي لكم القصة التالية لعلكم تجدون فيها ما يقنعكم على صحة ما نقول :

إنه في عام ١٩٣٥ وفي باريس بالذات ، وما أعظم باريس وحكومة باريس في ذلك الظرف بالخصوص ، أي قُبَيْلَ الحرب العالمية الثانية حدث حادث قتل ، وصادف أَنْ شَهِدَ المحُاكمةَ مسلمٌ جزائري ، وفتحت المحكمة جلستها للمرافعة ، وحكمت أخيرًا بسجن القاتل قتل عمد وعدوان خمس سنوات ، وعندها وقف محامي أولياء القتيل وقال ما معناه : يحيا ابن السعود ، يعيش ابن السعود ليحكمنا ابن

السعود ، لأنه يقتل القاتل ، ولا يملأ السجون ! ودوت جنبات المحكمة بالتصفيق الحاد تصفيق الاستحسان ولم ينقطع حتى استخدم رئيس المحكمة رجال الشرطة في إسكات المصفقين وإنهاء الضوضاء . هذه هي القصة كما رُوِّيناها وسوف لا نعلّق عليها بأكثر من قولنا انظروا يا قوم المدى الذي وصلت إليه سمعة دولتنا الإسلامية حتى تمناها شعب فرنسا الذي بلغ في الحضارة المادية مبلغًا لن يبلغه اليوم مريدو هذه الحضارة المائعة الفاجرة ولو مزّقوا المصحف ، وهدموا أركان البيت ، وتخلصوا من الإسلام تمامًا ما داموا يرون ذلك طريقًا للرقي والتقدم ، وسبيلًا للتطور والتمدن لما أصاب آراءهم من تعفن وأذواقهم من فساد . والعياذ بالله .

وما ذاك إلا أن هذه الدولة الإسلامية تمثل العدالة الإلهية في الأرض ، تلك العدالة التي يهفو إليها القلب البشري بفطرته ، ويميل إليها بطبيعته ، ولو كان كافرًا لا يؤمن بالله العظيم .

* * *

بيان حقيقة وخاتمة

لعل المنحرفين في دنيا المسلمين قد يتبادر إلى أذهانهم أننا بدعوتنا إلى الإسلام والتمسك به قلبًا وقالبًا ، عقيدة وعملًا مظهرًا ومَخْبَرًا ،

ولعلهم يتبادر إلى أذهانهم أننا ندعو أمة الإسلام اليوم وحكوماتها إلى أكل الشعير ، وفرش الحصير ، وركوب الحمير ، وإلى التسلح بالحصا والعصا ، والرضى بالخنوع للغير ، والخضوع تحت شعار المقادير ، وإلى العجز والكسل باسم القضاء والقدر . لا ، لا يا قوم والله . إننا لنعلم أننا نعيش في عصر (الذرة) و « الهيدروجين » وغزو الفضاء ، والبحث عن أسباب العروج إلى السماء ، فلا تصفوا – عفا الله عنكم – أفكارنا بالجمود ، ولا عقولنا بالجفوف . إننا ويعلم الله لتقدميون ، ولكن بالمعنى الصحيح ، وإننا وايْمُ اللهِ ، لمتحررون لكن من أسر الشرك والكفر ، والخرافات والشهوات ، أما من شعائر الدين ، وتكاليف الإسلام ، ومستلزمات الإيمان ، فلا نريد تحررًا ولا تقدمًا ، بل همنا وعزمنا ، ورجاؤنا وأملنا أن نعيش لله عبيدًا مسخرين ، وأرقاء مطيعين ، نأتمر بأمر الله وأمر رسول الله ، وننتهي عما نهى عنه الله ورسول الله ، وسواء كان فيما يسر أو يضر ، هذا شعارنا حتى نلقى ربنا وسواء رضيتم أنتم يا أبناء الدنيا أم سخطتم هذه الحقيقة خشينا أن تخفى عليكم فبَيَّنَّاها لكم والله ولينا وإليه المصير .

أما الخاتمة : فإننا بناء على ما أشرنا إليه في مَعْرِض كلامنا على الإذاعة وعلى تعليم البنت مما يفهم من أنه نقد خال من التوجيه نريد أن نبين فيها ما نرغب فيه من إصلاح للبنت وللإذاعة كذلك .

أما البنت : فإننا نريد لها أن تتعلم كما نريد لأمها كذلك أن تتعلم ، ولكن لا على حساب الحجاب الذي فرضه الكتاب ، ولا على الطُّهْر الذي لا نريد الحياة بدونه .

نريد للبنت المسلمة مدارس ، وللأم المسلمة مساجد ، على أن يكون للمدارس مناهج دينية صالحة ، ومعلمون صالحون ، وللمساجد وعّاظ راشدون ، ومعلمون ربانيون . مع تحديد هدف تعلم البنت ، وتشخيص غاية علمها . أما هدفها : فينبغي أن يكون معرفة ربها ، وفهم مسائل دينها ما يلزم تُخلُّقها من استقامة ، ونفسها من إصلاح .

ويكون هذا بقصرها على تعلم مثل سورة (البقرة) (والنور) حفظًا وفهمًا ، وعلى أحاديث نبوية صحيحة صريحة في العقيدة والخُلُق ، وفي الطهارة والصلاة ، وفي الصوم والزكاة ، وفي العُمْرة والحج إلى بيت الله .

وأما غايتها فهي أن تتعلم كيف تصبر على لزوم بيتها ، وتربية أولادها ، وعلى طاعة الله ، ثم طاعة زوجها .

هذا هو الهدف الذي نريده من تعلم البنت ، وهذه هي الغاية التي نتوخّاها من وراء ذلك .

ولا نريد أبدًا أن يكون هدف البنت من التعلم أن تتحضر فتسفر وتفجر ، وتزدري أمها ، ومن تعاليم الإسلام تسخر ؟ .

كما لا نريد ولا نرضى بحال أن تكون غاية البنت من تعلمها الحصول على ورقة الشهادة لتتوظف - كما هي حال أخواتها - لتجمع الفَلْس وتوفر القرش، ولا لتبني به العش، ولكن لتتبرج به وتفحش.

وهذا ما لا نريده لابنتنا المسلمة ولا نرضاه لها بحال. ولما علمنا أنّ المسؤولين عاجزون عن الضبط والتحديد، قلنا من الخير للبنت المسلمة أن تُترك جاهلة، فإن جهلها خير لنا ولها من سفورها وفجورها، وأنَّ عَدْم عِلْمها خير من إلحادها وكفرها، إنْ كنتم تعقلون.

وأما للإذاعة: فإننا نريد للإذاعة الإسلامية - وأيم الله - أن تذيع أربعًا وعشرين ساعة لا تفتر دقيقة ولا تستريح ساعة.

وأما ما تذيعه وتنشره، وتبثه وتبذره، فإنا نريد أن يكون ما يعلم ويحلم، وما يؤدب ويهذب، وما يزكّي الرُّوح، وينمّي الـخُلُق.

نريد للإذاعة الإسلامية أنْ تنهض بأعباء الدولة المحمدية فتبلغها للأبيض والأسود، وللأسمر والأصفر، فتبلغ رسالة الله إلى كل أمة بلسانها وإلى كل شعب بلغته ولهجته.

نريد للإذاعة الإسلامية أن يشعر المسؤولون عنها، والقائمون بشؤونها أنها نعمة يجب صرفها في طاعة المُنْعِم لا في معصيته، فيجنبونها

أن تذيع اللغو والباطل ، وينزّهونها أن تبث الزمر والغناء ، أو تنشر بين المؤمنين وغير المؤمنين ألفاظ الفحش والبذاءة .

نريد للإذاعة الإسلامية أن تكون لسان حال الإسلام والمسلمين فهي إذًا كالمسلم في نُصْحها وإرشادها ، في طُهْرها وصفائها ، وهي كالإسلام في مبادئه البنّاءة ، وتعاليمه القيّمة ، وفي تبشيره للصالحين وتحذيره للمفسدين .

هذا ما نريده للإذاعة الإسلامية ، ولا نريد لها غيره ، أما إذاعة غير إسلامية فمن يلومها إنْ أذاعت الشر أو نشرت الفسق والكفر ! أما أن تحسب الإذاعة على الإسلام وتذيع ما يتنافى مع طبيعة الإسلام فهذه جريمة في حق الإسلام ، وخيانة ضد المسلمين . ومن أجل صِحْنا نحن الصائحون في وجوه العابثين اللاعبين ، وقلنا : يجب أنْ تبقى إذاعتنا طاهرة طهرنا وطهر إسلامنا ، فلا فحش ولا خنا ، ولا مزمار ولا غناء .

وختامًا ، فهذه ومَضْةٌ مما يعتلج في صدورنا ، وما تختلج به عروقنا من إرادة للخير وحب للإصلاح ، وليس لإخواننا السعوديين فحسب ، بل لعامة المؤمنين والمسلمين .

ويعلم الله أننا ما نريد بما كتبناه ونشرناه غير ما يرضي الله ويُصلح شأنَ المؤمنين . وحسبنا الله ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

الفهرس

الموضوع	الصفحة

* * *